

دكتور

محمد عزام صالح

الرعاية الاجتماعية للبيت العربي
في الإسلام
دراسة مقارنة

مطبعة دار

كتاب وطب

شارع الشهيد عبد

الله العظيم



Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

دكتور
محمد عزت عزيز صالح

الرعاية الاجتماعية للبيت العائلي
في الإسلام
دراسة مقارنة

الناشر
مكتبة وهبة
١٤ شارع الجمودية - حاديد
٩٣٧٤٧ - تليفون

الطبعة الأولى

١٤٠٦ - ١٩٨٦ م

جميع حقوق محفوظة

دار الإضافة للطباعة
٢٢ شارع سامي - ميدان رشيد
القاهرة - تليفون ٣٠٥٥٦

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

((وَلَا يَخْشَى الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا
خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلَيَسْتَقْوِيَ اللَّهُ وَلَيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا))

« صدق الله العظيم »

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الإصدارات

الى كل مسلم .

الى كل من خشي عليه .

• الى كل طامع في الرحمة والغفران .

• الى كل ساع للتكفير عن أخطائه .

آهدي هذه الدراسة المتواضعة ، راجيا أن يكزن فيها خيرا

الإسلام والمسلمين

وَبِاللّٰهِ التَّوْفِيقُ .

الموئل

* * *

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

مررت خلال رحلة حياتي العملية بفترة من أدق الفترات وواكtherها حساسية ، حيث عملت مدیراً لواحدة من أكبر قرى الأطفال في الشرق بل وفي العالم اجمع ، تلك هي قرية الأطفال بالعامريذ (اس . او . اس) المعنية برعاية اليتامي .

ومدیر القرية هو الأب البديل لجميع أطفالها ، ويخاطبه جميع أفراد أسرة القرية بلقب (بابا) تأكيداً لهذا المفهوم ٠٠٠٠ فوجدت نفسي بين يوم وليلة (بابا عزمي) ٠٠٠ وكان هذا النداء بضرق مسامعي فيخفق له قلبي وتهتز به مسامعى عشرات أو مئات المرات في اليوم الواحد ، ومع كل مرة يتلاشى لدى ويتضاعفت في ضميري الاحساس بجسامنة المسؤولية ، وضخامة الواجب ، ومخاغة العواقب ، والخشية من أن أكون قد قصرت في حق غير عامد ، أو أهملت في شأن رغماً عنى ، أو أسانات في اتخاذ قرار لازم غيبي أحد أو بعض الحقائق والمعلومات أو تأثيراً بالأهواء البشرية والعواطف المضللة أو انقياداً لما يملئه العقل البشري القاصر .

كم تكون مهمة الأب سافه وقادسية كلما زاد عدد أبنائه ، فأبناء
الأب السرعى يحصلون عادة بالآحاد وبندر أن يبلغوا العشرات ،
اما الأب البديل في قرية الأطفال (اس . او . اس) وعلى الأخص
قرية الأطفال بالقاهرة فأبناؤه يتجاوزون المائتين بكثير وهو يقييم
بعائلته الخاصة داخل القرية بينهم لأداء مهام الأب التي لا يستحب
التفويض في كثير منها أو قليل لأن بديل آخر .

على أننى احمد الله كبراً اذا أفادنى هذا العمل في توجيهى
لتعزيز معلوماتى وتوسيع مداركى حول رعاية اليتامى في الاسلام
والتي سهّلتها البشرية منذ أربعة عشر قرناً من الزمان .

وأجدنى مطالباً بالحال كذلك بعرض خلاصة ما توصلت اليه في
هذا النسان مع محوله نعم نصوص شخصى للأسلوب الأمثل في
الرعاية الاجتماعية لليتامى بنظره اسلامية سائلاً المولى عز وجل .
أن يكون في محاولى المتواضعه هذه خير للإسلام والمسلمين راجياً
أن تكون في ميزاني ان أصبب ، وعزائي صدق النية والأخلاق اذا
ما اكتنفها نقص أو قصور .

على أننى أناشد ضمير كل مسلم قادر يبلغه تصوري هذا
أن يجعله من بين اهتماماته فينقدر نقداً صادقاً مخلصاً يقوم مساره
وله على ذلك خير الجزاء ، او يعمل على تنفيذه او الاسهام فيه
محتسباً ذلك عند الله وكفاه .

ويقع هذا الكتاب في فصلين على النحو التالي :

يختص الفصل الأول بموضوع الدقىم فى الإسلام ثبمتين
بالحديث عن اليتيم وحقوقه على المسلمين لاسلامه ، وشذك رحمة
البيتامى لصغره نم ينتقل الى الحديث عن البيتامى فيوضخ رحمة
البيتامى رالاحسان اليهم ، وكفالة البيتامى ، نم اعطاء البتامى من
الصدقة ، فاصلاح البيتامى ومخالطتهم ، والأكل من مال البيتامى ،
الاتجار فى اموال البيتامى والزكاة فيها ، وكذلك النهى عن الاساءه
لليتامى ، وينتهى الى توضيح أمر الزواج من البيتامات ، وبختتم
بالحديث عن اللقيط وولد الزنا مع بيان حكمهما فى الاسلام ونظره
الاسلام اليهما .

اما الفصل الثانى فيتضمن توضيح فكرة قرى الأطفال (اس . او . اس) حيث يتناول على فكرة انشاء قرى الأطفال وتطورها ،
ووصف الحياة فيها ، وما تحتويه من الفائمن على العمل وأدوارهم
ومرافقتها المختلفة ووظيفتها كل منها ، ثم ينتهي الفصل الى تعقب
يتناول أهم آرائى فى هذا المشروع .
ويختتم الكتاب بمقترنات أقدمها راجيا ان نتحقق رعاية
البيتامى بأسلوب اسلامى قويم . . . والله الموفق وهو الهدى الى
سواء السبيل .

رمضان ١٤٠٥ هـ - مايو ١٩٨٥ م

د . محمد عزمى عبد السلام صاتح

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الفصل الأول

البيتيم في الإسلام

• تمهيد :

يمكننا القطع بأنه لم يوجد نظام على الأرض يولى البيتيم حقه من العناية والرعاية وبخض على كفالتة وينظمها أو يكفل للقائمين عليها ويعطيهم من الجزاء مثل ديننا الإسلامي الحنيف الذي جاء خاتم الأديان وتممم الرسالات . . . وكيف لا وهو النزل من السماء والذي جعله الله سبحانه وتعالى صالحًا لكل زمان ومكان حتى قام الساعة .

والبيتيم ليس عاراً ولا خسنة ولا نقيبة أو رذيلة . . .
سفرب يتيم قد هيا له الله سبحانه وتعالى ما لم يتهمها من نشأ بين أبويه ونعم بحفه عواطفهما ، ولقي من الوان المتع وصنوفها ، وشهد من مباحث الحياة ولذاتها مالا يقع تحت حسر . . . ، وهل من رعاية مهما ادعى القائمون عليها - ترقى إلى مستوى رعاية الرقوف للرجيم - الذي قطع على نفسه أنه أرحم بالعبد من الأم بوليدها ؟

لو كان اليتم عاراً أو خسراً ، لو كان البعد نفيصة
أو رذيلة لما جعل الله سبحانه وتعالى أسرف خلفه وصفيه منهم
رسولنا محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم المبعوث رحمة
للعالمين بينما ، رياه ربه وأدبه فاحكم تربيته وأحسن تأدبه ،
وحده بتبيها فاؤاه ، ووجده ضالاً فهداه ٠٠٠ نعم جاء رسولنا الكريم
صلوات الله وسلامه عليه يتيماً ٠٠٠ مات أبوه وهو في بطن أمه ،
وساء الله جلت فدرته إن يفقد أمه كذلك بموتها وهو لم يتجاوز
السادسة من عمره ٠

ونجد أوصى الله سبحانه وتعالى نبئه الكريم صلى الله عليه
وسلم باليتيم ، وهو خير من حمل الأمانة وبلغ الرسالة فكانت
رعايته للبيتيم وحشه عليها استجابة لذلك التوجيه الرباني أمراً
لافتاً للانتظار ، ودمثوراً بستوجب السير على هداه ٠

واننى لأسائل الله العلي القدير أن يمكننى من الطوف حون
موضوع البنبم في الاسلام في الصفحات السالية على نحو ينفع
الكتامى والقائمين عليهم فى دنیاهم وأخراهم انه سمع محب ٠

* * *

• أولاً - حقوق اليتيم على المسلمين لاسلامه :

إذا ما نظرنا للبيتيم المسلم على أنه إنسان من عباد الله
المسلمين بصرف النظر عن اليتم كحال من أحواله العديدة ، فهو
لبنة من لبنات المجتمع الذى أمرنا بأن نجعله كالبنيان المتساوى.

”تقول رسول الله ﷺ « المؤمن للمؤمن كالبنيان يسد بعضه بعضاً » (١)
ورحمة المسلم لأخيه المسلم واجبة وهي من الامور التي
يلقى عليها الانسان مثلها من الله سبحانه وتعالى لقول الرسول
ﷺ « إنما يرحم الله من عباده الرحماء » (٢) .

ويحضرنا الرسول ﷺ من وحيم العواقب التي يلقاها غير
الرحماء بقوله « من لايرحم لايرحم » (٣) .

كما يرسم لنا صلوات الله وسلامه عليه علاقة الانسان المسلم
ب أخيه المسلم ويحدد واجباته عليه حيث يقول « المسلم أخو المسلم ،
لايظلمه ولا يسلمه ، من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ،
ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم
القيمة ، وهن ستر مسلمًا ستره الله يوم القيمة » (٤) .

وعلى ذلك كان للبيت المسلم على معنف المسلمين حق الرعاية
التي توجبها الله سبحانه وتعالى وجعلها حداً لكن معوز وكل محتاج
على كل قادر انعم الله عليه واعطاه من عظيم نعمه وخيراته
حتى يعيش المسلمون اخواناً متحابين متعاطفين متعاونين على حسو
يرضى الله ورسوله ويعطى شأن المسلمين فيكون منهم المجتمع المسلم
القوى كالبنيان يسد بعضه بعضاً .

* * *

(١) أخرجه البخاري ومسلم والترمذى .

(٢) رواه البخارى . (٣) رواه أبو هريرة .

(٤) أخرجه البخاري ومسلم والترمذى .

• ثانياً - حقوق اليتيم على الكبار أصغره :

رحمة الدين واجبه على معاشر المسلمين لصغره ، ونظراً لما اوجبه الله سبحانه وتعالى من حقوق الصغار على الكبار في الرحمة والرعاية والعناية والتوجيه .

فليقدر كلام الدين الإسلامي الحنيف سباقاً في التنبية لأثر الرعاية المبكرة للأطفال حيث سبق ما توصل إليه علماء الوراثة. المحدثون وذلك بالخصوص على حسن اختيار شركاء الحياة ، كما أوصى به رسولنا الكريم عليه مائة معاشر المسلمين أن يتخيروا لنطقوهم لأن العرق ، دسالس ، ولقد ثبتت علماء الوراثة بعد أن جاءت توجيهات الرسول الكريم عليه بعشرات السنين أن الأطفال يتوارثون صفات الآبوبين. الوراثية وخاصة ما كان منها جسمياً أو عقلياً أو نفسياً ، كما اثبتت علماء التربية والنفس والاجتماع أن عادات الأهل وطبعاتهم ومسالكهم في الحياة تنتقل إلى الأبناء بحكم التنشئة والتربية والمخالكة .

ولم يقتصر الأمر على هذا النحو بل أرشدنا الرسون عليه إلى وسيلة. تبقى أبناءنا سر الشيطان حتى من قبل أن تحمل بهم أمهاتهم وذلك بقوله ﴿أَمَا لَوْ أَنْ حَدَّكُمْ قَالَ إِذَا أَتَيْتَ أَهْلَهُ - أَوْ قَالَ حِينَ يَأْتِي أَهْلَهُ - بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنِبْ الشَّيْطَانَ مَارْزَقْنَا، ثُمَّ هَدِّرْ بَيْنَهُمَا فِي ذَلِكَ وَلَدٍ، لَمْ يَضْرُهُ شَيْطَانٌ أَبْدَا﴾ (٥) .

(٥) أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذى .

وكذلك شرعت رعاية الجنين وحمايته بل وجعل الرسول ﷺ
له دية اذاً ما تعرضت حياته للخطر حتى يتتبه المسلمون لحقوقه.
ويعملوا على تأمينها ، ومن ذلك ما رواه أبو هريرة حيث قال :
« اقتلن امرأتان من هزيل ، فرمي احدهما الآخرى بحجر ، فقتلتها
وما في بطنهما ، فقضى رسول الله ﷺ : ان دية جنينها غرة : عبد
او وليدة ، وقضى بدية المرأة على قاتلتها - زاد في رواية - وورثها
ولدهما ومن معهم ، فقال حمل بن النابغة الهذلي : يا رسول الله ، كيف
اغرم من لا أكل ولا شرب ولا استهلاك ؟ فمثل ذلك يطال ، فقال رسول
الله ﷺ : إنما هذا من اخوان الكهان - من اجل سجعه الذي
سبع » (١) .

والغرة عند العرب هو العبد أو الأمة ، وعند الفقهاء من العبيد .
والإماء ما بلغ عنه عشر الديمة ، والأنبيء ﷺ كثي بالغرة عن الجسم
جميعه . . . والغرة إنما تجب في الجنين إذا سقط ميتا ، فان
سقط حيا ثم مات ففيه الديمة كاملة . . . واستهلاك المولود يعني :
يكتأوه خينه يولد بصوت مرتفع (٢) .

كما فرضت الرحمة بالصغار منذ مولدهم حيث لا حول لهم
ولا قوة والاحسان اليهم ، ومن ذلك رواية ابن عمر رضي الله عنهما
حيث قال : ان رسول الله ﷺ أمر بتسمية المولود يوم سابعه

(١) أخرجه أبو داود والنسائي .

(٢) جامع الأصول في احاديث الرسول ، ج ٤ ص ٤٢٨

ووضع الأذى عنه ، والعق عنه (٨) . ويستحب أن يحسن اسم المولود لأنه روى عن النبي ﷺ أنه قال : « انكم تدعون يوم القيمة بأسمايكم وأسماء آبائكم فاحسنوا أسماءكم » (٩) .

ومن اكرام المولود إزاله الأذى عنه للنظافة والتطهر عملاً بما نص عليه الحديث الشريف ، وكذلك العقيقة التي تخجع عن المولود (شاتان عن الغلام وشاة عن الجارية) ، كما يستحب أن يخلق رئيس الصبي يوم السابع والتصديق بزنة شعره فضة كما روى عن النبي ﷺ حيث قال لفاطمة لما ولدت الحسن : « احلقى رأسه وتصدقى بزنة شعره فضة على المساكين والأوقاض » (١٠) .

ولقد ضرب لنا المعلم الأكبر رسول الله ﷺ المثل والقدوة في رحمة الصغار حيث قال « انى لأقوم في الصلاة اريد أن أطول غياباً ، فأسمع بكاء الصبي فأتجرأ في صلاتى ، كراهيته أن أنسق على امه » (١١) .

ومن روایة السيدة عائشة رضى الله عنها قالت : جاء اعرابي إلى رسول الله ﷺ ، فقال : انكم تتقبلون الصبيان ولا نقبلهم .. فقال رسول الله ﷺ : « او املك لك أن نزع الله الرحمة من قلبك » (١٢) .

(٨) أخرجه الترمذى

(٩) المغنى لابن حداة ، ج ٨ ص ٦٤٧

(١٠) رواه احمد .

(١١) أخرجه البخارى وأبو داود والنسائي .

(١٢) أخرجه البخارى ومسلم .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : « قيل رسول الله ﷺ
الحسن بن علي ، وعنه الأقرع بن حابس الأتميمي ، فقال الأقرع : إن
ئى عشرة من الولد ما قبلت منهم أحدا ، فنظر اليه رسول الله ﷺ
ثم قال : « من لايرحم لايرحم » (١٢) .

* * *

• ثالثاً - اليتامى :

يمكن القول بأن مفهوم اليتامى يعني الأطفال الذين يحرمون من
آبائهم بوفاة الأب اعتباراً من يوم ولادتهم أو خلال فترة طفولتهم ،
وتزول عنهم صفة اليتيم ببلوغهم الحلم وذلك لما رواه علي بن
أبي طالب رضي الله عنه حيث قال : حفظت عن رسول الله ﷺ
لشنتين « لا يتم بعد احتلام ، ولا صمات إلى الليل » (١٤) .

ولليتامى على أخوانهم المسلمين الكثرين من الحقوق التي يشوعها
الله سبحانه وتعالى وحددهما الرسول ﷺ لأسباب كثيرة أهمها :
أولاً : أن اليتيم المسلم له على أخواته المسلمين حق الأخوة
في الإسلام .

ثانياً : أن اليتيم صغير حيث « لا يتم بعد احتلام » وبالتالي
يكون له على معشر المسلمين حقوق الصغار على الكبار
كما أسلفنا .

(١٢) أخرجه البخارى ومسلم والترمذى وأبو داود .

(١٤) أخرجه أبو داود .

ثالثاً . أن الريتيم ضال يعتقد من يأويه الا من يلون أمره غير أبيه وللذين يباههم الله سبحانه لنقوى الله في الريتيم بقوله : «وليخش الذين أو تركوا من خففهم ذرية ضحالمها حالفوا عليهم فليذقوا الله ولبيقولوا قولنا سعيداً » (١٥) .

رابعاً : أنه لا يمكن الادعاء بعدم وجود من يكفل ينتميا مسلماً في المجتمع لوجود ولاة المسلمين الذين يحملهم الرسول ﷺ مسؤولية من ولاهم الله عليهم بقوله : « من ولاه الله نسيئنا من أمور المسلمين ما احتجب دون حاجتهم وخلتهم وفقرهم احتجب الله دون حاجته وخلته ومقره يوم القيمة » (١٦) .

خامساً : أن الريتيم إذا ما أهمل شأنه فقد رعاية المسلمين وحمايتهم وقع فريسة طيبة للضالدين الفاسدين ولادعاء الاسلام الاتمبيـد ووجهـوه إلى مـا لا يرضـى الله والرسـول مستغلـين ضـعـفـه وفـقـرـه وضـيـاعـه مـلوـحـين لهـ بالـمـغـرـيـاتـ الـزـلـفـةـ حتـىـ يـصـلـوـاـ بـهـ إـلـىـ ضـعـاعـ أـكـبـرـ وـالـعـبـادـ يـالـلـهـ .

ولعل ما سقناه من أهمية رعاية الريتامى - على سجدـلـ النـالـ وـلـيـسـ الحـصـرـ - اقتضـىـ اهـتمـامـ كتابـ اللهـ السـكريـمـ وـالـسـنـةـ المـطـهـرـهـ بالـريـتـامـىـ لـالـعـتـامـاـ بـالـغاـ حـيـثـ النـصـ عـلـىـ التـصـدقـ عـلـىـ هـمـ ،ـ وـالـحـضـ عـلـىـ كـفـالـتـهـ ،ـ وـالـأـمـرـ بـاـصـلـاحـهـ وـمـخـالـطـتـهـ ،ـ وـصـيـانـةـ أـمـوـالـهـ وـنـظـهـيرـهـ ،ـ وـالـنـهـىـ

(١٥) النساء : ٩

(١٦) رواه أبو داود و الترمذى .

عنأكل أموال البنامى ، ولذئب عن الاساءة اليهم ، كما رسم الطريق
إلى زواج الأولياء بالعيتيمات بما يرضى الله والرسول .

ولقد ورد ذكر البنتيم أو البنامى صراحة في كتاب الله الكريم
مقرونة بالأحكام الواجبة اربعا وعشرين مرة في ثلاثة وعشرين آية
لشتملت عليها اثنتي عشرة سورة على النحو التالي (١٦) :

(١) في سورة البقرة : أربع مرات في الآيات أرقام (٨٣ ، ١٧٧ ، ٤
، ٢٢٠ ، ٢١٥) .

(٢) في سورة النساء : سمان مرات في الآيات أرثام (٢ ، ٣ ، ٦
، ١٠ ، ٣٦ ، ١٢٧ ، ١٢٧ هرتبن) .

(٣) في سورة الأنعام : مرة واحدة في الآية رقم (١٥٢) .

(٤) في سورة الأنفال : مرة واحدة في الآية رقم (٤١) .

(٥) في سورة الأسراء : مرة واحدة في الآية رقم (٣٤) .

(٦) في سورة الكهف : مرة واحدة في الآية رقم (٢) .

(٧) في سورة الحشر : مرة واحدة في الآية رقم (٧) .

(٨) في سورة الانسان :مرة واحدة في الآية رقم (٨) .

(٩) في سورة الفجر :مرة واحدة في الآية رقم (١٧) .

(١٠) في سورة الباند :مرة واحدة في الآية رقم (١٥) .

(١١) في سورة الضحى : مرتان في الآيتين رقمي (٦ ، ٩) .

(١٢) في سورة الماعون :مرة واحدة في الآية رقم (٢) .

(١٧) المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم ص ٧٧٠ ،
ونصوص الآيات الكريمة في موضوع متفرقة بالكتاب .

كما حفلت السنة النبوية المطهرة بالكثير من الأحاديث التي
حالجت موضوع اليتامى من مختلف جوانبه وشئونه كما سوف يتضمن
من استعراض تلك الجوانب والشئون فيما يلى ٠٠٠

* * *

• رابعا - رحمة اليتامى والاحسان اليهم :

يعلمونا الله سبحانه وتعالى أن من يطعمون الطعام لليتامى
على خبه ابتغاء وجهه الكريم دون اغراض او أهداف دنيوية زائفة
انما يؤدون عملا من أعمال الخير التي يلقون عليها احسن الجزاء
يوم القيمة حيث يتلقون شر ذلك اليوم وينعمون بنعيم الله الذي
ينقطع النعيم الا منه وذلك في قوله تعالى « ويطعمون الطعام على
حبه مسكينا ويتيمها وأسيروا • انما نطعمكم لوجه الله لانزيد منكم
جزاء ولا شكورا • انا نخاف من ربنا يوما عبوسا مهظيرها •
فوقاهم الله شر ذلك اليوم ونقاهم نمرة وسرورا » (١٨) لى آخر
صور النعيم التي تحمل بها السورة الكريمة .

واطعام اليتيم من الأقرباء مسؤولية كبيرة على الراسدين من ذوى
قرابته ، ويعتبر ذلك اداة او وسيلة تساعد من يفعله على اقتحام
عقبات النفس والشيطان والدنيا الى بر الامان حيث السعادة والنعيم

(١٨) الانسان : ٨ - ١١

الأبدى فيقول تعالى « فلَا افتخِمُ العَقْبَةَ ، وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقْبَةَ ، ذَلِكَ رَقْبَةٌ ٠ أَوْ اطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغِبَةٍ ٠ يَتَيِّمًا ذَا مَقْرِيَةٍ ٠ أَوْ مَسْكِنًا ذَا مَتْرِيَةٍ ٠ ثُمَّ كَانَ مِنَ الظَّنِينَ آمَنُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ » (١٩) ٠

وأول انعام على اليتيم واحسان اليه هو ما كان من الله سبحانه وتعالى لنبيه الكريم عليه السلام حيث كان يتيمًا فآواه « أَلَمْ يَجِدْكَ يَتَيِّمًا فَأَوْيَ » (٢٠) ٠

كما أمرنا الله سبحانه وتعالى بالاحسان الى اليتامي حيث يقول في محكم كتابه الكريم : « وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تَنْشُرُوكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَبِالْوَالِدِينَ احْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجَنْبَ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَكَثَ إِيمَانُكُمْ ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا » (٢١) ٠

ويخبرنا المولى عز وجل بأن ميثاقه جعل شأنه على بني اسرائيل تضمن الاخسان الى اليتامي فيقول تعالى : « وَإِذَا أَخْذَنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَا إِلَّا اللَّهُ وَبِالْوَالِدِينَ احْسَانًا وَذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَقَوْنَا لِلنَّاسِ حَسْنًا وَأَقْيَمْنَا الصَّلَاةَ وَأَنْذَلْنَا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّتُمُ الْأَقْبَلَيْا مِنْكُمْ وَأَنْتُمْ مُعْرَضُونَ » (٢٢) ٠

ويقول الله سبحانه وتعالى « وَمَا الْجَدَارُ فَكَانَ لِغَالِمِينَ يَتَيَّمِّمُونَ

(١٩) الْبَدْرُ : ١١ - ١٧ (٢٠) الْفَصْحَى : ٦

(٢١) الْبَقْرَةُ : ٣٦ (٢٢) الْبَقْرَةُ : ٨٣

فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَّهُمَا وَكَانَ أَبْوَاهُمَا مَالِهَا ثَارَادٌ وَبِكَهٌ
أَنْ يَبْلِغَا أَشْدَهُمَا وَيُسْتَخْرِجَا كَنْزَهُمَا رَحْمَةً مِّنْ رَبِّكَهٌ ، وَمَا فَعَلْتُهُمْ حَقَّ
أَمْرِي ، ذَلِكَ تَأْوِيلٌ مَا لَمْ تُسْطِعْ عَلَيْهِ صِيرَا » (٢٢) . وَالْمُتَدِبِّرُ فِي هَذِهِ
الآيَةِ يَجِدُ أَنَّ الْكَنْزَ الَّذِي كَانَ لِلْفَلَامِينَ الْيَتَمِيمِينَ تَحْتَ الْجَدَارِ أَرَادَ اللَّهُ
جَلَّ شَانَهُ أَنْ يَسْتَخْرِجَهُ لَهُمَا عَنْدَ رَسْدِهِمَا لِصَالَحٍ أَبْيَهُمَا رَحْمَةً مِّنْ
اللَّهِ سَبَّحَنَهُ وَتَعَالَى وَذَلِكَ حَظٌّ بِصَالَحَةِ فِي نَفْسِيهِمَا وَمَالِهِمَا . . .
وَلَعِلَّ فِي ذَلِكَ حِكْمَةٌ مِّنْ أَعْظَمِ الْحُكْمِ تَعْنِي نَوْجِيَّهِ الْمُسْلِمِينَ لِرَحْمَةِ
ابْنَائِهِمْ وَالْأَحْسَانِ إِلَيْهِمْ بِصَالَحَتِهِمْ حَيْثُ أَنَّ الْأَعْمَارَ بِيَدِ اللَّهِ وَلَا يَسْتَبِعُهُ
أَحَدٌ أَنْ تَوَاتِيَهُ الْمَنِيَّةُ وَيَتَرَكُ مِنْ خَلْفِهِ بِتَامِي يَنْفَعُهُمْ صَالَحَةُ فِي
دُنْيَاِهِمْ كَمَا يَنْفَعُهُمْ هُوَ فِي الْآخِرَةِ . الْأَمْرُ الَّذِي يَنْبَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ
فِي آيَةِ ذَكْرِنَا مَا فِي مَوْضِعِ سَابِقِ حِيَّلَتِهِ يَقُولُ جَلَّ شَانَهُ « وَلِيَخْتَشِنَ
الَّذِينَ أَوْ تَرْكُوا هُنْ خَفِيفُمُ الْحُرْبَةِ ضَعِيفُهُمْ حَافِظُهُمْ عَلَيْهِمْ فَلَيَنْتَوِا اللَّهُ
وَلَيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا » (٢٤) .

* * *

• خَامِسًا - كَفَالَةُ الْيَتَامَى :

تُعَتَّبَرُ كَفَالَةُ الْيَتَامَى مِنْ أَفْضَلِ صُورِ الرَّحْمَةِ بِهِمْ ، وَالْأَحْسَانُ
إِلَيْهِمْ ، وَكَافَلُ الْيَتَامَى هُوَ الَّذِي يَقُولُ بِأَمْرِهِ ، وَبِعُولِهِ وَبِرَبِّهِ ، مَدْبَأُهُ
الرَّوْسُولُ ﷺ بِالْخَيْرِ كُلِّهِ فِي الْآخِرَةِ وَفِي ذَلِكَ رَوْيَ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَوْلَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَنَا وَكَافِلُ الْيَتَامَى فِي الْجَنَّةِ
هَكَذَا » وَاتَّسَارَ بِالسُّبُّابَةِ وَالْوَسْطَى وَفَرَجَ بَيْنَهُمَا نَسْبَئَا (٢٥) .

(٢٣) الْكَهْفُ : ٨٢ (٢٤) النَّسَاءُ : ٩

(٢٥) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَالْتَّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُودُ .

وفي رواية أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: **كافل اليتيم ، له أو لغيره ، أنا وهو كهاتين في الجنة** ، - قال مالك ابن أنس : **باصبعيه السبابة الوسطى** . هذه رواية مسلم وأرسله مالك في « الموطا » عن صفوان بن سليم (٢٦) .

وكلمة « لغيره » في الحديث ترجع إلى **كافل اليتيم وتحفي** أن اليتيم سواء أكان الكافل له من ذوي رحمه وأنسابه كولد ولده ونحوه ، أو كان أجبياً لغيره نكفل به ، فإن أجره واحد (٢٧) .
كما بسر الرسول صلى الله عليه وسلم **كافل اليتيم بالنجاة** من النار يوم القيمة في رواية أنس عن الرسول ﷺ أنه قال : « من ضم بيتيماً فكان في نفقته وكماه مؤنته ، كان له حجاباً من الفسق يوم الفيضة ، ومن مسح برأس بيتم كان له بكل سمعة حسنة » (٢٨) . وكذلك علمنا **بقيمة العطف على اليتيم والحنو عليه لانصراره بالحب والطمأنينة** لدرجة أن مجرد المسح على رأس اليتيم بنيب الله تعالى عليه بكل سمعة حسنة .

وعن ابن عباس رضي الله عنهم ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من ضم بيتيماً من بين المسلمين إلى طعامه وشرابه حتى يغنيه الله عز وجل ، غفرت له ذنبه البنة إلا أن يعمل عملاً لا يغفر » (٢٩) .

(٢٦) أخرجه مسلم ومالك .

(٢٧) جامع الأصول في أحاديث الرسول ص ٤١٧ - ٤١٨ .

(٢٨) القرطبي : الجامع لأحكام القرآن ج ٤٠ ص ١٠٠ - ١٠١ .

(٢٩) رواه البخاري .

وقر رواية أخرى لابن عباس رضى الله عنهم أن رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : « من قبض يتيماً من بين المسلمين إلى طعامه شرابة ادخله الله الجنة البتة ، ألا أن يكون قد عمل ثواباً لا يغفر » (٣٠) .

كما يتبينها الرسول صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى أن تولى أمور اليتامى من الأعمال التي تتطلب بذل الجهد الكبير في العمل على رعاية شئونهم التي لا يصح التقصير فيها إذا ما صادف الاتسان وهن أو ضعف ويتحقق ذلك في رواية أبو ذر الغفارى رضى الله عنه حيث قال : قال رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يا أبا ذر ، إنني أراك ضعيفاً ، وإنني أحب لك ما أحب لنفسي ، فلَا تأழن على اثنين ، ولا تولين مال يتيم » (٣١) .

* * *

• سادساً - اعطاء اليتامى من الصدقة :

أمر المسلمين بالإنفاق في الأوجه التي شرعها الله سبحانه وتعالى ومن بينها الإنفاق على اليتامى لقوله تعالى : « يسألونك ما إذا ينفقون ، قل ما أنفقتم من خير فلذوالدين والأقوبيين واليتمام والمساكين وبين السبيل ، وما تفعلوا من خير هن الله به عليم » (٣٢) . وجمل الله سبحانه وتعالى الإنفاق على اليتامى من أوجه البر التي حددتها بقوله جل شأنه : « ليس البر أن توأوا وجوهكم قبل

(٣٠) أخرجه الترمذى .

(٣١) أخرجه أبو داود والنسائي .

(٣٢) البقرة : ٢١٥

المشرق والمغرب ولكن البر هن آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب .
والنبيين وآتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين .
وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب واقام الصلة وآتى الزكاة
والمغوفون بعهدهم اذا عاهدوا ، والصابرين في الbasاء والضراء وحين
الباس ، اولئك الذين صدقوا ، واولئك هم الملتقطون » (٣٣) *

وشرع سبحانه وتعالى أعطاء اليتامى من القسمة اذا حضرواها
الاعماما عليهم وبرا بهم وتطهيرها للصال مع اكرامهم بالتقىون « الطيب
وعدم جرهم او الاساءة اليهم حيث يقول تعالى : « واذا حضر
القسمة اولوا القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه وقولوا لهم
قولا معروفا » (٣٤) *

ولليتامى نصيب فيما يغنم المسلمون من شىء لقوله تعالى .
« واعلموا انما غنمتم من شىء فان لله خمسة وللرسول ولذى
القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ان كنتم آمنتكم بالله
وما انزلنا على عبدنا يوم الفرقان يوم التقى الجمعان ، والله على
كل شىء قدير » (٣٥) *

وكذلك يقول جل شأنه : « ما أفاء الله على رسوله من اهل القرى
فأللله وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كى
لا يكون دولة بين الأغنياء منكم ، وما آتاكم الرسول فخخوه
وما نهاكم عنه فانتهوا ، واتقوا الله ، ان الله شديد العقاب » (٣٦) *

٨ (٣٤) النساء :

١٧٧ (٣٣) البقرة :

٧ (٣٦) الحشر :

٤١ (٣٥) الأنفال :

وكان الرسول ﷺ عندما تجبي الصدقات من الأغافل يجعل للبيتامي
نصيباً فيها ومن ذلك ما رواه أبو جحيفة رضي الله عنه حيث قال :
« قدم علينا مصدق النبي ﷺ ، فأخذ الصدقة من أغاثاتنا ، فجعلها في
نقراثنا ، وكنت غلاماً يتيماً ، فاعطاني ملوكاً » . (٢٤) •

* * *

• سابعاً - اصلاح اليتامي ومخالطتهم :

أهربنا الله سبحانه وتعالى باصلاح اليتامي وحضرنا على
مخالطتهم بقول تعالى : « بُو يَسَّاْلُونَكُمْ عَنِ الْيَتَامَىٰ ، قُلْ إِصْلَاحُهُمْ
خَيْرٌ ، وَإِنْ تَخَالُطُوهُمْ فَإِخْرَاجُهُمْ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسَدَ دُنْ الْمُصْلَحِ ،
وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَاَعْنَتُكُمْ ، اَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ » . (٢٨) •

ولقد نزلت هذه الآية لتوضح للمسلمين في عهد الرسول ﷺ
اسلوب معايشة اليتامي عندما سيطر الخوف عليهم من المساس
بأموال اليتامي والاقتراب منها الأمر الذي جعلهم يعزلونها رعماً
معايشتهم ومخالطتهم مع صعوبة ذلك حتى استد عليهم ، معنًى
ابن عباس رضي الله عنهما قال : لَا نَزَّلَ قَوْلَهُ تَعَالَى : « وَلَا
تَقْرِبُوا مَالَ الْيَتَامَىٰ إِلَّا بِالْتِى هِيَ أَحْسَنُ » (٢٩) وقوله تعالى « اَنَّ الَّذِينَ
يَاكُلُونَ اَهْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظَلَّمُوا اَنَّمَا يَاكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ، وَسَيَصْلُوْنَ
سَعِيرًا » (٤٠) انطلق من كان عنده يقيمه ، فعزز طعامه من طعامه ،
وسرابه من شرابه ، فإذا فضل من طعام اليتيم وشرابه سبيلاً ، دبس

(٣٧) أخرجه الترمذى .

٢٢٠ البقرة :

(٣٩) النساء : ٣٤

(٤٠) النساء :

له ، حتى يأكله أو ينسد ، خاشتد ذلك عليهم ، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ مأنزل الله تعالى : « وَسَالُوكُمْ عَنِ الْيَتَامَىٰ ، قُلْ أَصْلَحُوهُمْ ٤١) فَخُلُطُوا طَعَامَهُمْ بِطَعَامِهِمْ ، وَسَرَابِهِمْ بِسَرَابِهِمْ ٤٢) »

كما ضرب رسول الله ﷺ أفضل الأمثلان في اصلاح اليتامي ومخالطتهم كما في رواية أنس رضي الله عنه حيث قال : قدم رسول الله ﷺ إلى المدينة لبس له خادم ، فأخذ أبو طحة بيديه مانطلق بي إلى الرسول ﷺ فقال : يارسول الله .. لن أنسا غلام كيس ملخدمك ، قال : فخدمته في السفر والحضر ، ما فالملىء صنعته لم صنعت هذا هكذا ؟ ولا شيء لم يصنع لم لم تصنع هذا هكذا ؟ ٤٣)

واصلاح اليتامي من نحالتهم كذلك يكون في اداء حق الله سبحانه وتعالى عنهم كما في الصدقة فعن زينب امرأة عبد الله قالت : كنت في المسجد ، فرأيت النبي ﷺ ، فقال . « نصدقهن ولو من حلجن » . وكانت زينب تتفق على عبد الله ، وأيتسام في حجرها ، فقالت لعبد الله : سل رسول الله ﷺ : أجزىء عنك أن أتفق عليك وعلى ايتام في حجري من الصدقة ؟ قال : سلي أنت رسول الله ﷺ ، فانطلقت إلى النبي صلى الله عليه وسلم . فوجدت امرأة من الأنصار على الباب ، حاجتها مدل حاجتي ،

٤١) البقرة : ٢٢٠

٤٢) جامع الأصول في أحاديث الرسول ، ج ٣ ص ١٩٥٠ .

٤٣) أخرجه أبو داود والنسائي .

فمر علينا بلال ، فقالنا : سل النبى ﷺ أيجزى عنى أن أنفق على زوجي وأيتمام لى في حجرى ؟ وقلنا : لا تخبر بنا ، فدخل فساله ، فقال : من هى ؟ قبائل زينب ، قال : أى الزينات ؟ قال : امرأة عبد الله ، قال : نعم ، ولها أجران ، أجر القرابة ، وأجر الصدقة (٤٤) .

* * *

• ثاہنا - الأكل من مال اليتامى :

شرع الأكل من مال اليتامى لمن يقوضون بادارتها بشرط عدم تجاوز الحدود المعقولة من عائشة رضى الله عنها قالت : « يأكل الوصى بقدر عمالته » (٤٥) .

ولوالى اليتيم أن يأكل بالمعروف من مال اليتيم ، غير أنه عليه أن يستعفف ويتنزه عن الأكل منه إذا كان غنياً عن المسجد عائشة رضى الله عنها في قوله تعالى : « ومن كان ثنياً فليستعفف ، ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف » (٤٦) إنما نزلت في والى اليتيم اذا كان فقيراً : أنه يأكل منه مكان ثيامه عليه بمعرفة .

(٤٤) محمد ناصر الدين الألبانى : مختصر صحيح الإمام البخارى ، المكتب الاسلامى ، بيروت ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م ، ص ٣٤٨ .

(٤٦) النساء : ٦

(٤٥) رواه البخارى .

وفي رواية : إن بصير من ماله إذا كان محتاجاً يقدر ما له
بالمعرفة (٤٧) ٠

وإذا بلغ الباتامي النكاح وتأكد رشدهم سلمت اليهم أموالهم
بشرط إلا تكون قد تعرضت للضياع والاسراف في صغرهم ولا يكون
ذلك أخذ منها غير ما يأكله الولي بالمعرفة إذا لم يكن غنياً مستعفنا
على أن يكون رد أموال الباتامي إليهم في حضور شهود يشهدون على
ذلك صوناً لأموال الباتامي وعدم تعريضها لأى فقد أو نقصان
أو ادعاء باطل وذلك لقوله تعالى : « **وَابْنُتُوا الْيَتَامَى** حتى إذا
باغروا النكاح فان آنستم منهم رشداً فلادفعوا إليهم أموالهم ،
ولا تأكلوها إسراها وبداراً أن يكبروا ، ومن كان غنياً فليستعفف ،
ومن كان فقيراً فليأكل بالمعرفة ، فإذا دفعتم إليهم أموالهم
فلا شهدوا عليهم ، وكفى بالله حسيباً » (٤٨) ٠

وفي ذلك يقول سبحانه وتعالى أبداً « **وَلَا تَقْرِبُوا مَسَالِ**
الْيَتَيمِ إِلَّا بِالْتِنْتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشْدَهُ ، وَأَوْفُوا بِالْمَهْدِ ، ان
المهد كان مسؤولاً » (٤٩) ٠

ويقول تعالى كذلك : « **وَلَا تَقْرِبُوا مَالَ الْيَتَيمِ إِلَّا بِالْتِنْتِي هِيَ**
أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشْدَهُ ، وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ ، لا تختلف
نفساً إلا ويسعها ، وإذا قاتمْتُمْ فاعدلوا ولو كان ذا قربى ، وبعهد الله
أوفوا ، ذلكم وصلكم به لعائكم تخذرون » (٥٠) ٠

(٤٧) أخرجه البخاري ومسلم . (٤٨) النساء : ٦
١٥٢ (٤٩) الأسراء : ٣٤ . (٥٠) الأنعام :

وينهانا سبحانه وتعالى عن اكل مال اليتيم الى اموالنا نهيا
قطعا لقوله جل شأنه : « واقتروا اموالهم ، ولا تبتطروا
الخيث بالطيب ، ولا تأكلوا اموالهم الى فموالكم ، انه كان
حوبا كبيرا » (٥١) .

ويذكر الطعن القدير اكلة اموال اليتامى ظلما نذيرا سديدا
حيث يشبهها بالنار في بطونهم ويتوعدهم بالسعير في الآخرة فيقول
 سبحانه وتعالى : « ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما انما
 يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا » (٥٢) .

وفد أئبنا الرسول الكريم عليه الصلة والسلام بأن اكمل
 اموال اليتامى ظلما من السبع الموبقات التي أمرنا بتجنبها لقوله
 تعالى : « اجتنبوا السبع الموبقات . قالوا : يا رسول الله ، وما هن ؟
 قال : الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق
 واكل الزباد واكل مال اليتيم والتولى يوم الزحف وقدف المحسنات
 المؤمنات الغافلات » (٥٣) .

* * *

◦ تاسعا - الاتجار في اموال اليتامى والزكاة فيها :
 وصيانته اموال اليتامى حتى يبلعوا رشدهم تستلزم تشغيلها
 والاتجار فيها حتى تنمو وتنزيد ولا تخضع للتناقص ولا هبوط

(٥١) النساء : ٢ (٥٢) النساء : ١٠

(٥٣) رواه أبو هريرة .

قيمتها فعن أنس بن مالك أنه بلغه « إن السيدة عائشة رضي الله عنها كانت تعطي أموال اليتامى من يتجرب فيها » (٥٤) .

وعن أنس بن مالك أيضاً أنه بلغه : أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : « انجرروا في أموال اليتامى ، لا تأكلوها الصدقة » (٥٥) .

والاتجار في مال اليتامى أو تسفيهها لا بح أن يكون في حرم ولا دنس للبقاء على الماء نقياً طاهراً وحتى لاستخدام أموال المسلمين فيما لا يقبله الدين الإسلامي الحنيف من ذلك الاتجار في الخمر فعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أنه قال لرسول الله ﷺ : انى استزرت خمراً لابتام في حجري ، قال : « أهرقها واكسر الدنان » (٥٦) .

وعن أبي طلحة رضي الله عنه أنه قال لرسول الله ﷺ :
بسانبي الله ، انى استزرت خمراً لأيتام في حجري ، فقال :
« أهرق الخمر ، واكسر الدنان » . هذه رواية الترمذى (٥٧) .
قال الترمذى : وقد روى عن أنس أن أبا طلحة كان عنده خمر لأيتام وهو الأصح .

ورواية أبو داود أن أبا طلحة سأله النبي ﷺ عن أيتام

(٥٤) رواه مالك .

(٥٥) أخرجه رزين .

(٥٦) أخرجه الترمذى وأبو داود .

جورتوا خمرا فقال : « أحرقها » قال : « لا أجعلها خلا ؟ » قال : لا .
 وكذلك سرع اخراج الزكاة والصدقة من أموال اليتامي تطهيرًا
 لها وتنقية لقول عمر بن شعيب رحمة الله عن أبيه عن جده :
 أن النبي ﷺ خطب في الناس ، فقال : « لا من ولد ينمي له مال
 غليخرج فيه ، ولا يتركه حتى تأكله الصدقة » (٨٥) .
 وعن القاسم بن محمد رحمة الله قال : « كانت عائشة تلني
 أنا وأخ لى يتيمين في حجرها ، فكانت تخرج من أموالها
 « الزكاة » . (٥٩) .

* * *

٦- عائشة - النهي عن الامساء للبيتامي :

يمكن القول بأن النهي عن الامساء إلى اليتامي يفهم بطريق
 غير مباشر من كل ما سبق ذكره بشأنهم من الأمر برحمتهم
 والاحسان إليهم ، وكفالتهم ، واعطائهم من الصدقة ، واصلاحهم
 ومصالحتهم ، وكذلك صون أموالهم وللاتجار فيها وتزكيتها .
 ومع ذلك فقد نهى الله سبحانه وتعالى صراحة عن الامساء
 إليهم كما في قوله جل شأنه : « فاما اليتيم فلا تنهر » (١٠)
 والنهي عن قهر اليتيم يتضمن كذلك الحض على اللطف به وبره
 والاحسان إليه ، حتى قال قتادة : كن لليتيم كالأب الرحيم (١١) .

(٥٨) أخرجه الترمذى . (٥٩) أخرجه مالك

(٦٠) الضحى : ٩ .

(٦١) القرطبي : الجامع لاحكام القرآن ص ١٠٠ - ١٠١ .

والتقدير في قوله تعالى : « فَإِنَّمَا الْأَنْسَانَ إِذَا مَا أَبْتَلَاهُ رَبُّهُ فَأَكْرَهَهُ وَنَعَّهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَكْرَهَنِي ٠ وَإِنَّمَا إِذَا مَا أَبْتَلَاهُ فَقَدْرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَهَانَنِي ، كَلَّا بَلْ لَا نَكْرُمُونَ الْيَتَيمَ » (٦٢) الَّتِي آخِرُ الْأَعْمَالِ الَّتِي تَحْفَلُ بِهَا السُّورَةُ الْكَرِيمَةُ ، يَجِدُ أَنَّ اللَّهَ سَبَّحَهُ وَتَعَالَى يَخْبُرُنَا بِأَنَّ أَكْرَامَهُ لِلنَّاسِ لَيْسَ بِالْغَنْيِ ، وَالْأَهَانَةُ لَيْسَتْ بِالْفَقْرِ ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ بِالطَّاعَةِ وَالْمُعْصِيَةِ ، وَكُفَّارُ مَكَّةَ كَانُوا لَا يَنْتَبِهُونَ ذَلِكَ بَلْ لَا يَكْرُمُونَ الْيَتَيمَ وَلَا يَنْحَسِفُونَ إِلَيْهِ مَعَ غَنَامِهِمْ وَلَا يَعْطُونَهُ حَثَّهُ فِي التَّيْرَاثِ (٦٣) وَفِي ذَلِكَ بِلَا شَكَّ نَهِيُّ لِلْمُسْلِمِينَ عَنِ الْإِسَاعَةِ لِلْيَتَامَى كَمَا فَعَلَ كُفَّارُ مَكَّةَ حَتَّى لَا يَؤْدِي ذَلِكَ إِلَى ابْتِلَاعِهِمْ وَالْتَّضْيِيفِ عَلَيْهِمْ فِي الْأَرْزَاقِ ٠

وَيَبْيَنُ لَنَا اللَّهُ سَبَّحَهُ وَتَعَالَى حَقِيقَةُ مَزْعِجَةِ الْغَابَةِ تَغْيِيبُ عَنْ بَعْضِ النَّاسِ حِيثُ أَخْبَرُنَا بِأَنَّ اذْلَالَ الْيَتَيمِ وَالْأَشْتَادَةِ عَلَيْهِ مِنَ الْكُفَّرِ وَالْتَّكْذِيبِ بِالْأَدِينِ لِقولِهِ تَعَالَى : « أَرَايَتُ الَّذِي يَكْثُبُ بِالْأَدِينِ ٠ فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتَيمَ ٠ وَلَا يَحْضُرُ عَلَى طَعْمِ الْمُسْكِنِ » (٤٤) ٠

* * *

• حادى عشر - نكاح الْيَتَيْمَاتِ :

لَقَدْ نَهِيَ اللَّهُ سَبَّحَهُ وَتَعَالَى الْوَلِيُّ الَّذِي يَكْفُلُ يَتِيمَةً فِي حِجْرِهِ عَنِ الْزَّوَاجِ بِهَا طَمَعًا فِي مَائِلَهَا وَجَمِيلَهَا دُونَ أَنْ يَقْسِطَ لَهَا حِبْتُ بِقُولِ

(٦٢) الْفَجْرُ : ١٥ - ١٧

(٦٣) تَفْسِيرُ الْجَلَالِيْنَ ص ٧٩٨

(٤٤) الْمَاعُونُ : ١ - ٣

بِلْ شَانَةٌ : « وَانْ خَفْتُمْ إِلَّا تَنْقَسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوهَا مَا طَالَبْتُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِئْتَنِي وَثَلَاثَ وَرِبَاعَ ، فَإِنْ خَفْتُمْ إِلَّا تَعْدِلُوهُنَّا فَوَاحِدَةً لَوْ مَا مَلَكْتُ أَيْمَانَكُمْ ، ذَلِكَ اذْنُنِي إِلَّا تَعْوِلُوهُنَّا » (١٥) .

وَيَنْهَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَوْلَيَاءُ الْيَتَيمَاتِ الَّذِينَ يَرْغَبُونَ عَنْ أَنْ يَنْكِحُوهُنَّا لِعَمَّا تَهْنَئُنَّ مِنْ أَنْ يَعْصُلُوهُنَّا إِنْ يَتَزَوَّجُنَّ طَمْعًا فِي مِيرَاثِهِنَّ وَيَحْرِمُهُنَّ مِنْ أَنْ يَفْعُلُوهُنَّا ذَلِكَ شَيْقُولُ عَزَّ مِنْ قَاتِلٍ : « وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ ، قُلْ اللَّهُ يَفْتَكِمْ فِيهِنَّ وَمَا يَتَلَقَّ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ الْأَلَاّتِ لَا تَؤْتُوهُنَّهُنَّ مَا كَتَبَ لَهُنَّ وَتَرْغِبُوهُنَّهُنَّ مِنْ تَنْكِحُوهُنَّهُنَّ وَالْمُسْتَضْعِفَاتِ مِنَ الْوَلَادَاتِ وَانْ تَوْهُمُوهُنَّا لِيَتَامَى بِالْمَقْسُطِ » وَمَا تَنْعَلُوهُنَّهُنَّ خَيْرٌ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيْمًا » (١٦) .

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : أَنْ رَجُلًا كَانَتْ لَهُ يَتِيمَةٌ فَنَكِحَهَا ، وَكَانَ لَهُ عَنْقٌ نَخْلٌ ، فَكَانَتْ شَرِيكَتِهِ فِيهِ وَفِي مَالِهِ ، فَكَانَ يَمْسِكُهَا عَلَيْهِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مِنْ نَفْسِهِ شَيْءٌ ، فَنَزَّلَتْ : « وَانْ خَفْتُمْ إِلَّا تَنْقَسِطُوا فِي الْيَتَامَى ۖ ۖ ۖ » الْآيَةُ

وَفِي رَوَايَةِ أَنَّ عُرْوَةَ سَأَلَهَا عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَانْ خَفْتُمْ إِلَّا تَنْقَسِطُوا فِي الْيَتَامَى ۖ ۖ ۖ » – إِلَى قَوْلِهِ – « أَوْ مَا مَلَكْتُ أَيْمَانَكُمْ » ثَالِتْ : يَا بْنَ أَخْتِي ، هَذِهِ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حِجْرِ وَلِيْهَا ، فَيُرْغَبُ فِي جَمَالِهَا وَمَالِهَا ، وَيُرِيدُ أَنْ يَنْقُصَ صَدَاقَهَا ، فَنَهَا عَنْ نَكَاحِهِنَّ ، إِلَّا إِنْ يَنْقُصُوهُنَّهُنَّ فِي أَكْمَالِ الصَّدَاقِ ، وَأَمْرُوا بِنَكَاحِهِنَّ ، قَالَتْ

عائشة : فاستفتي الناس رسول الله ﷺ . بعد ذلك فأنزل الله تعالى : « وَيُسْقِتُنَّكُمْ فِي النَّسَاءِ » - آى - « وَتَرْغِبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ » نبيذ الله لهم ان القيمة اذا كانت ذات جمال ومال رغبوا في نكاحها ، ولم يلتحقوا بسنتها في اكمال الصداق ، واذا كانت مرغوبا عنها في ثلاثة الماء والجمال تركوها ، والتمسوا غيرها من النساء ، حالت : نكما يتربكونها حين يرغبون عنها فليس لهم ان ينكحونها اذا رغبوا فيها ، الا ان يقسطوا لها ، ويعطوهنها حقها الأول من الصداق .

* * *

• ثانى عشر - اللقيط ووله الزنا :

أشعر بعد محاولتى دراسة موضوع اليتامى على النحو السابق لثوى مضطر لدراسة موضوع اللقيط والتعرف على نظرية الاسلام لله ومدى احقيته في رعاية المسلمين له الى غير ذلك من الأمور .
واللقيط هو الطفل المنبوذ ، واللقيط بمعنى المقطوع فعيل بمعنى مفعول كقولهم : قتيل وجريح وطريح ، والتقاطه واجب لقول الله تعالى « وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبَرِّ وَالْتَّقْوَى » (٦٧) ولأن فيه « خباء نفسه مكان ولجأاً كاتطعاهه اذا اضطر وانجاته من الفرق ، ووجوهه على الكنية اذا قام به واحد سقط عن الباقين ، فما علموا وتركوه مع امكان اخذه اتموا كلهم (٦٨) .

(٦٧) المائدة : ٢

(٦٨) الفتنى لابن تهامة - ج ٥ من ٧٤٧

ويحكم بأسلام اللقيط تغليباً للإسلام في الحالات التالية(٦٩) :

- ١ - إذا وجد في بلد المسلمين حتى ولو كان فيها أهل الذمة .
- ٢ - إذا وجد في بلد افتتحه المسلمون أن كان فيه مسلم واحد لا حتمال أن يكون له .
- ٣ - إذا وجد في بلد كان للMuslimين فغلب الكفار عليه ان كان فيه Muslim واحد . وإن لم يكن فيه Muslim حكم بكافر ، وقيل : يحكم بالاسلام أيضاً لاحتمال وجود مؤمن يكتم إيمانه .
- ٤ - إذا وجد في بلد لم يكن للMuslimين أصلاً إن كان فيه Muslims كالتجار وغيرهم ، وفي هذه الحالة احتمل الحكم بالاسلام تغليباً للإسلام واحتمال أن يحكم بكافر تغليباً للبلد ، وهذا التفصيل لما ذهب الشافعى .

واللقيط حر من وجهة نظر الدين الاسلامي للحنيف لقسوة عمر بن الخطاب رضى الله عنه « اللقيط حر ، وميرنه لمبيت الملال » (٧٠) .

وعن سنين أبي جميلة قال : وجدت ملغوفاً فأتى به عصر رضى الله عنه فقال عشريفي : يا أمير المؤمنين انه رجل صالح ، فقال عمر : أكذلك هو ؟ قال : نعم . قال : فاذهب فهو حر ولد ولا زه وعليها نفقة ، قال سنين : وعلينا رضاعه » (٧١) .

(٦٩) المرجع السابق - ص ٤٤٨ - ٤٤٩ .

(٧٠) رواه البخاري .

(٧١) رواه سعيد عن سفيان عن الزهرى .

وولد الزنا هو الولد لانصال غير سرعى بين رجل وامراه كما جاء في رواية عذر بن سعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « ايمماً رجلاً عاهر بحرة أو أمة ، فالولد ولد زنا ، لا يرث من أبيه ، ولا يرثه » .

وحكى عن رؤبة قال : العاهر الذي يتبع السر ، زانبا كان او فاسقا ، وفي الحديث : الولد للفراش وللعاهر الحجر ، والعاهر هنا يعني الزانبي . قال أبو عبد : معنى قوله « وللعاهر الحجر » أي لا حق له في النسب ولا حظ له في الولد ، وإنما هو لصاحب الفراس : أي لصاحب أم الولد وهو زوجها أو مولاما ، وهو كقوله الآخر : له التراب : أي لا شيء له (٧٢) .

ولم يأخذ الرسول ﷺ ولد الزنا بجريمة أبيه بل كان يحمل الزانية حتى تضع ويقيم العذاب عليها ، ومن ذلك ما رواه عمران ابن حصين رضي الله عنه قال : « إن امرأة من جهينة اتت رسول الله ﷺ ، وهي حبلى من الزنا ، فقالت : يا رسول الله ، أصبت حدا فاقمه على ، فدعني نبئ الله ولديها ، فقال : أحسن إليها ، فإذا وضعت فائتنى ، ففعل ، فأمر بها النبي الله ﷺ شديدة على نفسها ثباهها ، ساء أمر بها فترجمت ، ثم صلى الله عليهما ، قال عمرو : اتصلى علىها وقد زنت ؟ فقال رسول الله ﷺ : لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة توسعتم ، وهل وجدت أفضل

(٧٢) العلامة ابن منظور : لسان العرب ، المجلد الثاني ٤

ص ٩١٦

من أن جادت بنفسها الله عز وجل ،^٩ وفي رواية ، فشكك عليها ثيابها ، : يعني فتشدت (٧٣) .

وعن ابن أبي مليكة رحمة الله قال : « إن امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته أنها زفت وهي حامل ، فقال لها رسول الله ﷺ : اذهبي حتى ترضعيه ، فلما وضعته جاءته ، فقال : اذهبي حتى ترضعيه ، فلما أرضعته جاءته ، فقال : اذهبني فاستودعه ، فاستودعته ، [ثم جاءت] ، فامر بها فرجمت » (٧٤) .

وروى بريدة رضي الله عنه : « أن ماعز بن مالك الأسلمي أتى النبي ﷺ فقال : بارسول الله ، أنى قد ظلمت نفسي وزنتي وأنى أريد أن تطهرني ، فرده ، فلما كان من اللد أتاه ، فقال : يارسول الله ، أنى قد زفتي ، فرده الثانية ، فأرسل رسول الله ﷺ إلى قومه ، فقال : أتعلمون بعقله بأسا ؟ انذرون منه تسينا ؟ فقالوا : ما نعلم إلا وفي العذل من صالحينا فيما برى ، فأتاه الثالثة ، فأرسل اليهم أيضا ، فسائل عنده ، فأخبروه أنه لا بأس به ، ولا بعقله ، فلما كان الرابعة حمر حفرا تم أمر فرجم ، قال : فجاعت الغامدة فقالت : يارسول الله ، أنى قد زفتي فطهرني ، وأنه ردها ، فلما كان اللد قالت : يارسول الله ، لم تردنني ؟ لعلك أن تردني كما ردت ماعزا ، فوالله أنى لحبلني ، قال : أما لا ، فاذهبني حتى تلدي ، فلما ولدت أنته بالصبي في خرقه ، قالت : هذا قد

(٧٣) أخرجه مسلم والترمذى وأبو داود والنسائى .

(٧٤) أخرجه مالك .

ولدته ، قال : فاذهبي فأرضعيه حتى تقطعيه ، غلما فطمته ، افكت بالصبي في يده كسرة خبز ، فقالت : هذا يائس الله قد فطمته وقد اكل الطعام ، فدفع الصبي إلى رجل من المسلمين ، ثم امر بها ، فحضر لها التي صدرها ، وامر الناس فرجموها ، فيقبل خالد بن الوليد بحجر فرمى رأسها ، فتنفس الدم على وجهه خالد ، فسبها ، فسمع النبي الله ﷺ سبها اياها ، فقال : مهلا يا خالد ، فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبية لو ثابها صاحب مكس (٧٥) لغفر له ، نم امر بها فصلى عليها ودفنت » (٧٦) .

ولقد رأينا ما حبا رسول الله به ولد الزنا من المطفأ والرحمة والرأفة بصفته انسانا مسلما ضعيفا ، لا حول له ولا قوة ولا ذنب له في جنائية جناما عاهران (رجل وامرأة) فحملت به المرأة سفاحا ، فأمهل المرأة حتى تصفع وتترضع قبل أن يخيم عليها الحد ، بل انه ﷺ يعهد بالولد لرجل من المسلمين يعبده ويربيه .

ومع ذلك فقد روى أبو هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « ولد الزنا سر الثلاثة » وقائل أبو هريرة : لأن أمنع ببساط في سبيل الله أحب إلى من أن أعتق ولد زننية » (٧٧) .

(٧٥) المكس : من افجع العاصي والذنوب والموبقات .. وذلك لكثرة مطالبات الناس له وظلماتهم عبده ، وتكرار ذلك منه ، وانتهاكه للناس ، وأخذ أمواهم بغير حملها ، وصرفها في غير وجهها ..

(٧٦) أخرجه مسلم وأبو داود . (٧٧) أخرجه أبو داود .

وقال الخطابي : اختلفت الناس في تأويل قوله ﷺ : « ولد الزنا شر الثلاثة » . فقال بعضهم : ان ذلك انما جاء في رجل بعنه كان موسوما بالنهر ، وقال بعضهم : انما صار ولد الزنا شبرا من ولديه ، لأن الحد يقام عليهما ، فتكون العقوبة تمحيصا لهما ، وهذا في علم الله تعالى ، لا يدرى ما يفعل به في ذنبه . فقال آخرون : معناه انه شر الثلاثة أصلا ونسبا ومولدا . لأنه خلق من ماء الزنى والزننية ، وهو ماء حبیث .

ومن حديث عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة وصححه يقول : ولكن ينبغي أن يحمل معنى الحديث على أنه شر الثلاثة اذا عمل عمل ابويه ، وقد جاء ذلك في حديث رواه أحمد عن عائشة وذكره الهيثمي في « المجمع » من رواية الطبراني في « الكبير » . و « الأوسط » عن ابن عباس وفيه ضعف ، وأورده السيوطي في الجامع الكبير وزاد نسبته للبيهقي عن عائشة وابن عباس ، وأما إذا كان ولد الزنا صالحًا فلا يضره فساد ابويه ، قال تعالى « ولا تزر وازرة وزر أخرى » (٧٨) ، وقد روى الحكم من حديث سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن عائشة قالت : « قال رسول الله ﷺ : ليس على ولد الزنا من وزر اببيه شيء » . « ولا تزر وازرة وزر أخرى » ، وصححه الحكم ووافقه الذهبي . وروى الحكم أن عائشة قالت : لم يكن الحديث على هذا ، وإنما كلأن رجل من المخالفين يؤذى رسول الله ﷺ فقال : من يعذبني

(٧٨) الأنعام : ١٦٤ .

من هلان ؟ قبل : بارسول الله ، مع ما به ولد زنا ، فقال : هو شر الثلاثة ، والله عز وجل يقول . « ولا تتر وازرة وزر أخرى » ، ولكن فيه كلام (٧٩) .

* * *

• الخلاصة :

نخلص مما سبق الى أن رعاية اليتامي قديمة بالنسبة لعشرون المسلمين قدم الرسالة المحمدية ، ولقد لمسنا أن منهاج الدين الاسلامي الحنيف لم يدع كبيرة ولا صغيرة فيما يتصل برعاية اليتامي - شأنه في ذلك شأنه في مختلف مظاهر الحياة - « لا وتناولهما » نرسم لها الطريق وحدد ملامحها ، فنجات الاوامر والذواهى صريحة ببيانها بحسب لا تدع مجالا للشك والريبة .

والبيتم هو من توف عنه أبوه في صغره ، وتزول عنده صفة اليتيم ببلوغه للظم لقول رسول الله ﷺ « لا يتم بعد احتلام » ١٠ ورحمة اليتامي من ابناء المسلمين واجبة لاسلامهم حيث يجب التراحم بين المسلمين لقول الرسول ﷺ « المسلم أخو المسلم » ، لا يظلمه ولا يسلمه ، من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيمة ، ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيمة ١٠

(٧٩) جامع الأصول في أحاديث الرسون ، ج ٨ ص

وتجب رحمة اليتامي لصغارهم حيث أمر المسلم برحمة الصغار
ومن ذلك قول الرسول ﷺ : أنى لأقوم للصلوة أريد أن أطوي فديها
فسمع بكاء الصبي فاتجذب في صلاتي ، كرامية أن أشق على أمه ،

وب قبل ذلك وبعده ٠٠ فرحمة اليتامي ورعايتها واجبة لما هم عليه
من يتم ، فاليتيم ضال يفتقد من يأويه غير عشر المسلمين الذين
عليهم أن يتقوا الله في اليتيم ، وليدذكر عشر المسلمين قول الله
عز وجل « وليخشى الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً خانوا
عليهم فليتقوا الله وليرغوا قولاً سعيداً » (٨٠) ٠

ـ رعاية اليتامي لا تقتصر على صورة واحدة ولا شكل متحدة
ـ بل هي تأخذ صوراً وأشكالاً عديدة من رحمة الله سبحانه
ـ وتعالى حتى يتاح لكل مسلم فرصة الاسهام فيها كل حسب
ـ سعته ومقدراته فيثابون عليها ويأتون من الله سبحانه وتعالى أحسن
ـ الجزاء ٠

ـ فمن ذلك منلاً للإحسان إلى اليتامي عملاً بقول الله سبحانه
ـ وتعالى : « واعبدوا الله ولا تنسوكموا به شيئاً ، وبالوالدين أحسانا
ـ وبذل القربي ، واليتامى والمساكين » (٨١) ٠

ـ وأفضل رعاية لليتامى تتمثل في كفالتهم التي بشر الرسول
ـ ﷺ فاعطىها بالنجاة من النار يوم القيمة لقوله : « من ضم يتيماً
ـ خكان في نفقته وكفاه مؤنته ، كان له حجاباً من النار يوم القيمة ،
ـ ومن مسح برأس يتيماً كان له بكل سورة حسنة » ٠

واعطاء اليتامى من الصدقة واجب على المسلمين لقول الله سبحانه وتعالى « يسألونك ماذا ينفقون ، قل ما انفقتم من خير للّذين والاقربين والييتامى والمساكين وابن السبيل ، وما تفعلوا من خير فان الله به عليم » (٨١) .

ورعاية الباتامى تكون كذلك في اصلاحهم ومخالطتهم لنوله تعالى « ويسلامونك عن اليتامى ، قل اصلاح لهم خير ، وان تختلطونم فاخوازكم ، والله يعلم المفسد من المصلح ، ولو شاء الله لاغتنكم ، ان الله عزيز حكيم » (٨٢) .

وصيانته مان اليتيم واجبة على ولی الأمر الذى يسرع له ان يأكل منه بقدر عمالته اذا كان فقيرا وعليه ان يستعفف اذا كان غنيا لقول الله جل شأنه « ومن كان غنيا فليستعفف ، ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف » (٨٣) .

ونهى المسلمين عن اكل مال اليتامى ظلما وتوعد الله سبحانه وتعالى من يفعلون ذلك بسوء العاقبة لقوله : « ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا ، وسيصلون سعيرا » (٨٤) .

كما يجب على المسلمين الاتجار في اموال اليتامى لتنميتها وحتى لا تأكلها الصدقة وقد روى ان السيدة عائشة رضى الله عنها كانت تعطي اموال اليتامى من يتجر فيها .

٢٢٠) البقره : ٨٣
١٠) النساء : ٨٥

٢١٥) البقره . ٨٢
٦) النساء : ٨٤

والاتجار في أموال اليتامي لا يكون في حرام حتى تبقى نقية ظاهرة فقد أمر صلی الله عليه وسلم من اشتري خمراً للاتجار فيه من مال اليتامي أن يهرقها ويكسر الدنان .

كما شرعت الزكاة في مال اليتيم تزكية للمال لأنه مال مسلم لقوله صلی الله علیہ وسلم « الا من ولی يتيمًا له مال فليخرج فيه ، ولا يترکه حتى تناكله للصدقة » .

وأمرنا بعدم الاساءة إلى اليتامي والنيل منهم لقوله تعالى : « فَامْرُنَا بِمَا يُحِبُّ اللَّهُ أَعْلَمْ وَنَهِّنَا عَنِ الْمُنْهَى وَلَا تَقْهِرْنَا » (٨٦) .

ونهى الله سبحانه وتعالى الولي من للزواج باليتيمة طمعاً في ملتها وجمالها دون أن يقتسط لها لقوله « وَانْ خَفْتُمُ الا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَلَا نَكْحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مُتْنِي وَثَلَاثَ وَرِبَاعَ ، فَإِنْ خَفْتُمُ الا تَعْدُلُوا فَوَاحِدَةً اوَّلَى مِنْ ايمانَكُمْ ، ذَلِكَ أَدْنَى الا تَعْوِلُوا » (٨٧) .

كما نهى سبحانه وتعالى أولياء اليتيمات الذين يرغبون عن أن ينكحونهن لدمائهم من أن يغضلوهن أن يتزوجن طعمًا في مراتهن لقوله : « وَيَسْتَفْدُونَكُمْ فِي النِّسَاءِ ، قُلْ اللَّهُ يَفْتَكِمْ فِيهِنَّ وَمَا يَقْلِي عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تَؤْتُونَهُنَّ مَا كَتَبْنَا لَهُنَّ وَقَرْغَبُونَ ان تنكحوهن والمستضعفين من الودان وان تقوهوا لبيتلامي بالشيط ، وما تفعلوا هن خير فلن الله كان به عليها » (٨٨) .

وللقبط وولد الزنا حق الرعاية على المسلمين فلقد ثبت أن رسول الله صلی الله علیہ وسلم لم يكن يأخذ بجريبة أبيه ، بل كان يمهل الزانية حتى تتضع وتترضع ثم بقيم عليها الحد ، وبعهد بالولد من يلني أمره من المسلمين .

* * *

٣) النساء : ٨٧)

(٨٦) الضحي : ٩

١٢٧) النساء :

الفصل الثاني

قرى الأطفال إس. أو. إس وقرية الأطفال بالقاهرة

• تمهيد :

كانت معرفتي بقرى الأطفال (إس. أو. إس) عندما رسمتني أحد أساتذتي للعمل مديراً لواحدة من أكبر قراها في العالم هي (قرية الأطفال بالقاهرة)، وكان على أن أجتاز عدة مقابلات مع شخصيات ولجان شكلها مجلس إدارة القرية ضمن عشرات من المقدمين والرشحين لشغل هذه الوظيفة وذلك في صيف عام ١٩٧٧.

لم أكن ملحاً في الحصول على هذه الوظيفة على الرغم من راتبها الذي يقارب راتبى في الحكومة في ذلك الوقت وغيره من الميزالت المالية والأدبية العديدة، ذلك لأننى كنت قد غرمت نفسي من الحصول على درجة الماجستير في الخدمة الاجتماعية وسجلت لدراسة الدكتوراه فيها وكانت أفضل لتمام الدراسة ولا.

ومع ذلك جاء ترتيبى الأول في المسابقة المذكورة كما علمت فيما بعد غير أنه تقرر اختيار زميل آخر جاء ترتيبه بعد ذلك نظراً لأنّه يعلم مدرساً لغة الألمانية - لغة رواد فكرة قرى الأطفال - ولم يكتب له الاستمرار في العمل أكثر من أشهر معدودة فتقربوا للعودة لاختياري حيث اعترضت في البداية ثم عدت فقبلت تحت ضغوط أدبية ملزمة .

بدأت عملي في القرية المذكورة في فبراير سنة ١٩٧٨ ، ومنذ ذلك التاريخ بدأت أتعقّل على تجربة قرى الأطفال (اس . او . اس) التي تركتها مختاراً بتاريخ ٢٥ نيسان سنة ١٩٨٠ شغل في التدريس بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية التي عرض على العمل بها في تلك السنة للمرة الثانية على التوالي .

كان وداء تركي للعمل في قرية الأطفال بالقاهرة (اس . او . اس) ثلاثة عوامل أساسية .. أولها : المناخ العام للعمل وما يوجده من المنفصالات التي تفرضها طبيعة المشروع على نحو ما سوف اتناوله فيما بعد ، وثانيها لحساسي بالحاجة لاتمام دراستي للحصول على درجة الدكتوراة وأحمد الله فقد بدأتها من حيد بعد تركي العمل بالقرية في بداية عام ١٩٨٣ بعونه تعالى في علم الاجتماع ، أما العامل الثالث والأخير ويبدو ارتباطه بالعامل الثاني فهو العمل بالجامعة حيث أتاح لي بالفعل ما كنت أصبو إليه بشأن اتمام الدراسة .

وفبما يلى محاولة مني لتوسيع فكرة أو تجربة قرى الأطفال

(لس . لو . اس) وأستقنيع التقاريء عزرا إذا ما اختفت في بعضها جوانبها صفة الخواطر الشخصية لأنها نابعة من تجربة ذاتية لتعذر وجود المراجع الدقيقة حولها ، كما أن كثيراً مما يذكر يعنيه من محاولة استرجاع الأوضاع والذكريات بالإضافة إلى الاستعارة بالذكريات الشخصية بشأنها ، وكذلك بعض المفشرات . والكتيبات الاعلامية المتعلقة بقرى الأطفال .

والأمل كبير في أن يتبع هذا العرض فرصة المقارنة بين ما يشتمل عليه مثل هذا المشروع وما ورد في الفصل الأول من هذا الكتاب على نحو يحفر كل مسلم على الأدلة بدلوه أو بجهده في التأكيد على العونة إلى ما شرعه الله والرسول في هذا الشأن؛ والتمسك به حتى لا يضلوا السبيل طالما هم على هدى من كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم سائرون . وبالله التوفيق .

* * *

• خلاصة قرى الأطفال وتطورها :

يرجع الفضل في إنشاء قرى الأطفال وتطورها إلى رجل نمساوي يدعى هرمان جماينر (١) وذلك في اعتاب الحرب العالمية

(١) هرمان جماينر - راعي قرى الأطفال في العالم البقيت به في القاهرة حيث حضر للمشاركة في وضع حجر الأساس لدار حضانة جديدة وإنفتاح قرية الأطفال بالاسكندرية ووضع حجر أساس لقرية الأطفال بطنطا وأقام معنى في قرية الأطفال بالقاهرة خلال شهر أغسطس سنة ١٩٨٠ .

الثانية ويقال انه كان طبيبا أو طالبا في كلية الطب ، ويحكي انه كان جنديا مشاركا في الحرب ، كما يذكر ان حياته تعرضت للخطر ذلك مرة وكان انتقامه على يد طفل قيل انه يتبعه وقيل انه مجاهدا للنسب ، مما جعله يزداد تعاطفا مع الأطفال الذين خرموا من ثبوتهم .

كما يذكر انه نتيجة للدمار والخراب والفقر والتشرد وغير ذلك من المأسى الذى خلفتها للحرب العالمية الثانية والتى عانت منها النمسا والمانيا ، تلاحظ وجود اطفال مشردين لا مأوى لهم يبيتون فى العراء رغم قسوة الجو ، ولا يجدون ما يسد رمقهم من حاجتهم للغذاء وعلى الأخص الوجبات الساخنة .

امام هذه الظروف القاسية اتجه هرمان جماينر لدعوة بين مجموعة من رفاقه لتأمين وجبات مطهوة ساخنة لمن يمكن تجميعهم من الأطفال المشردين ، بم توسيع للفكرة لتأمين بيت يبيتون فيه ، وبالتدريج عهد بالبيت لربة تقوم على خدمة الأطفال ، ثم اتسعت الم فكرة حتى أصبح البيت عدة بيوت .

ولكب ذلك تأثبت جمعية أشهرت لدى الجهات الحكومية ، وأصبح لها نسكل قانوني ولها صلاحيات جمع الأموال لتمويل المشروع ، كما انتقلت الفكرة من النمسا الى المانيا بحكم الجوار ولللغة المشتركة حتى أصبحت هناك جمعية مشتركة بين البلدين بالإضافة الى جمعية محلية خاصة بكل منهما ، وكان عمل الجمعيات ينصب على بناء مجموعات من الفائز التجاورة والتي اطلق على

كل مجموعة منها اسم قرية الأطفال وأستعديز لها صرخة الاستغاثة
(اس . او . اس) الخاصة بالجربب والتي تعنى انقذوا
أرواحنا .

رأى هذه الجمعية بعد ذلك أن تنتشر خدماتها في مختلف أنحاء العالم وخاصة دول العالم الثالث لرعاية الأطفال اليتامى والمحروميين من رعاية الآباءين من خلال جمعيات محلية تمويل وفق نظام تدبيره وتتشرف عليه الجمعية الأم وعلى الأخص في مرحلة إنشاء القرية مع تعهداتها حتى تكون لها من الوارد ما يسمى في تسيير الحياة بها ، كما تدير الجمعية الأم من المشروعات وتنظم من البرامج في البلدان التي تنشأ بها قرى الأطفال أو باسم هذه القرى ما يدر دخلاً يسمى في تمويل وانتفاء ذرى الأطفال في مختلف أنحاء العالم .

* * *

٥- مبادئ إدارة القرية وجمعيتها العمومية :

ما كانت جمعية قرى الأطفال واحدة من الجمعيات التي تنشر ونقاً لقانون الجمعيات الأهلية لدى الوزارة المعنية بالخدمات والرعاية الاجتماعية في الدولة التي تنشأ بها القرية ، كان من المحم تحكيم جمعية عمومية لجميع المساهمين والمشاركين في المشروع ، وينتخب من بين أعضاء الجمعية العمومية مجلس لإدارة .

وعادة ما تسعى الجمعية الأم لقرى الأطفال إلى تنفيذ مسؤوليتها بريئاسة أحد الشخصيات العامة المرموقة في المجتمع كأحد المسؤولين أو زوجة واحد منهم ، ويكون لهذه الشخصية رئاسة الجمعية

ومجلس الادارة الذى يشكل فى البداية بالاختيار حتى يكتمل المشروع
وتدب فيه الحياة .

وتولى رئاسة الجمعية المصرية لقرى الأطفال (اس . او . اس) ورئاسة مجلس ادارتها حرم رئيس جمهورية مصر العربية .
في ذلك الوقت ، كما سُكل مجلس الادارة من مجموعة من الشخصيات
العامة وذلك في عام ١٩٧٨ واستمر مجلس الادارة على هذا النحو
حتى عام ١٩٨٣ حيث اسقطت عضوية تلت عدد الاعضاء لاجراء
انتخابات بمنائهم وفقاً للقانون المنظم لذلك في مصر .

وجدير بالذكر أنه من بين الشروط التي تضعها الجمعية الأهلية
لقرى الأطفال (اس . او . اس) وجود عضو دائم لها أو أكثر
في مجلس الادارة ترشحهم من قبلها حسب الأحوال .

* * *

٦ مقر القرية :

وقرية الأطفال تنشأ في العادة على مساحة من الأرض تسمح
بتوسيعها . العدد المراد إنشاءه من المنازل واقامة مايلزم من المرافق .
والحدائق على النحو الذي سيرد تفصيله فيما بعد .

ويفضل دائماً أن يوفر المجتمع أو الدولة التي تنشأ فيها قرية
أطفال جديدة الأرض اللازمة لإقامة القرية عليها اسهاماً منها في
المشروع في بداية الأمر .

وقرية الأطفال بالقاهرة مقامة على مساحة تقدر بحوالي (١٥).

فدان سحت للجمعية المصرية لندرى الأطفال من جمعية الوفاء والأمل
التي - رأسها أبضا حرم رئيس الجمهورية السابق من ممتلكات
جمعية الوفاء والأمن التي تشغله مساحة متاخمة لها في حى التزهور
بمدينة نصر احدى ضواحي مدينة القاهرة .

* * *

● بيوت القرية :

والبيوت التي تنشأ في قرية الأطفال عبارة عن فيلات عصادة
ما تستعمل كل واحدة منها على حجرات ثلاثة لاقامة الأطفال تتسع
كل حجرة منها لثلاث اطفال بالإضافة الى حجرة للأم البديلة وحجرة
للمعيسنة الى جانب مطبخ ودورتين للمياه احداهما للذكور وأخرى
للإناث .

ويensus البيت عادة لتسعة اطفال عصادة ما يكون نلثهم من
الذكور والثلثين من الإناث او عكس ذلك ، حتى يمكن توزيعهم على
الحجرات بحيث تخصص الحجرة الواحدة لأحد الجنسين من
الأطفال ويترافق عدد البيوت في قرية الأطفال (اس . او . اس)
ما بين (١٠ ، ١٥) بيتا حيث تبين ان هذا هو متوسط الجسم
الأمثل للقرية الواحدة بحيث لو نقصت عن ذلك لقللت جدواها ونقص
عائدتها ، ولو تجاوزت هذا الحد لتعقدت الحياة فيها وكثرت
مشكلاتها .

اما قرية الأطفال بالقاهرة فليبلغ عدد بيوتها (٣٠) بيتا ويensus
لعدد (٢٧٠) طفلا وهي بذلك تعتبر واحدة من أكبر القرى وإندراها

التي أنشئت في العالم ، وهي تتدبر قرية هر��زبة يتدرّب فيه المُهــمــحــون
لــعــلــلــ فــي هــرــى الــأــطــفــالــ الــمــصــرــيــةــ الأــخــرــىــ ،ــ كــمــاـ يــمــكــنــ تــدــرــبــ الــمــســحــيــنــينــ
لــعــلــلــ فــي هــرــى الــبــلــدــاـنــ الــمــجاــوــرــةــ ،ــ كــمــاـ حــدــثــ بــالــفــســيــقــةــ لــتــدــرــبــ غــبــادــبــ
قرية الأطفال بالسودان الشقيق .

ولقد أنشأت جمعية هری الأطفال أيضًا قريتين للأطفال
أحداهما في مدينة الإسكندرية والأخرى في مدينة طنطا يبلغ عدده
البيوت في كل منها حوالي عشرة بيوت وفي الحسبان تكرار التجربة
في محافظات أخرى كلما اتيح ذلك .

* * *

٦. الأطفال :

والأطفال الذين يجبون في قرية الأطفال ينترط أن يكونوا
يتامى الأبوين لضمان حمانهم من الرعاية الأبوية والأمية من
ناحية ، وحتى لا ينزع القرية في تربيتهم وتوجيههم أحد من ناحية
آخر . ويتساوى في ذلك مع اليتامي كل طفل محروم من رعاية
الأبوين ، وفي قرية الأطفال بالقاهرة تقبل فئة أخرى من الأطفال
وهم المفقودين الذين ضلوا من أسرهم ولم يهتد إليهم أسرهم
بأكثر من عام كامل .

والأطفال يقبلون في القرية من سن الولادة وحتى ست سنوات
لتبدأ رعايتهم في سن مبكرة ، وتنتساع فرص التحاق من هم أكبر
من ذلك بالقرية نظراً لتناقص حاجتهم للرعاية عنهم هم أصغر منهم .

* * *

٥. الأدوات :

ويقيم في كل بيت من البيوت في قرية الأطفال أم بديلة يخاطبها الأطفال بلقب (ماما) تختار من بين المقدمات لشغل هذه الوظيفة وتتدرن تدريبيا نظريا وعمليا قد يصل إلى مدة العام الكامل أو يزيد ، تقضي ببعضها في العمل (اما) تحت الاختبار حتى تتأكد صلاحيتها .

وبالناء في الأم البديلة التي تعمل في قرية الأطفال أن تسبح فلوفها بالاذمة الدائمة في القرية لا نبرحها في اجازة شهرية تتراوح بين (٣ - ٤) أيام متصلة أو منفصلة وهذا يتطلب عدم ارتباطها بزوج يensus أنها تكون مطلقة ، أو أرملة ، أو غير متزوجة أصلا ، أو أم لم يسبق لها الزواج ، أم بکرا لم يسبق زواجه .

كما ينترط إلا يقيم معها أبناؤها الشريعيون في القرية إذا كان لديها ابناء حتى لا تؤثر أبناؤها الشرعيين بالرعاية على حساب رعاية أبناءها أطفال القرية .

اما في سرية الأطفال بالقاهرة فقد اكتفى بأن تكون الأم البديلة مطلقة أو أرملة أو لم يسبق لها زواج أصلا واستبعد شرط للأمهات اللاتى لم يسبق لهن الزواج لتعذر قبول ذلك شرعا حيث ان مثل هذه النوعية لا وجود لها في مجتمعنا الاسلامية .

كما سمح للأمهات باستضافة ابنتهن الشرعيين للإقامة معهن في القرية بصفة مؤقتة او دائمة بشرط ان تتحمل بنفقات معيشتهم نظرا لأن المنطق والعقل لا يقبلان حرمان الأم من رعاية اطفالها

السرعيين في سبيل تربية غيرهم من الأطفال الذين لا تربطها بهم صلة مسبقة . على أن من يسمح لهم بالاقامة الدائمة مع الأم من أبنائها يكونون أما في سن الأطفال القرية أو من البنات إذا كن أكبر منهم سنًا .

وتحمة شروط أخرى يلزم توافرها في الأم البديلة كأن يشترط اجادتها للكتابة والقراءة مع تفضيل من تحملن مؤهلات متوسطة ، وأن تكون في سن يتيح لها العمل ويذلل المجهود في رعاية الأطفال وخدمتهم ، بأن يتراوح عمرها بين (٢٥ ، ٣٥) سنة في المتوسط ، هذا إلى جانب سلامتها الصحية والنفسيّة والعقلية ، وتتوافر الخبرة المناسبة لديها في تربية الأطفال .

وتفضل قري الأطفال عادة ، بل وتعمل على أن تنقطع الأمهات البديلات للعمل في القرية والابلاغ عن الزواج ، وتعتبر ترك واحدة من الأمهات عملها خسارة فادحة لا يمكن تعويضها ، كما تعتبرها صدمة للأطفال الذين ترعاهم تتمثل في تعرضهم لحالة بتم جديدة .

غير أن قرية الأطفال بالقاهرة تفضل أن تكون الأم في حدود الحد الأقصى للسن أو أعلى قليلاً إذا ما توافرت فيها الشروط الأخرى حتى تكون أكثر نضجاً واستقراراً ، كما ترحب القرية باخلاء سبيل أي واحدة من الأمهات إذا ما امتنعت ظروفها بذلك وعلى الأخص إذا ما اتيح لها الزواج حيث لا رهانية في الإسلام .

* * *

• الحالات :

والحالات في قرى الأطفال عبارة عن فئة من السيدات والأنسات تتوافق فيهن سروط الأمهات مع التجاوز قليلاً في شرط الحد الأدنى للعمر ، تختار وتدرب وفق الأسلوب الذي يتبع مع الأمهات . وتقمن داخل القرية في مساكن خاصة بهن ، وتكون واجباتهن الاحلال محل الأمهات في حالة قيامهن بأجازتهن ، أو مساعدة الأمهات في الاعداد للاحتفالات والمناسبات المختلفة ، إلى جانب المشاركة في كثير من الأعمال العديدة اللازمة للحياة اليومية داخل القرية ، كما يمكن للحالات أو بعضهن الاقامة مع أسرهم خارج القرية اذا لم تكن لديهن واجبات ومسؤوليات ليلية ، كما يكون ترك الواحدة منهن عملها بفرض الزواج والاستقلال عن حياة القرية امراً أكثر تقبلاً منه في حالة الأمهات .

* * *

• الأب (مدير القرية) :

وحتى يكتفى شكل الأسرة حيث توجد الأم والأطفال يلزم وجود من يقوم بدور الأب الذي يتغير توافره لكل بيت على حدة ، لذلك يكون للقرية اب واحد هو مدير القرية الذي يفضل أن يكون رجلاً لهذا الغرض – وإن كانت بعض القرى تديرها نساء – ويفضل أن يكون مدير القرية متزوجاً وله أسرة ، كما تنفصل لفائدته داخل القرية في سكن خاص حتى يكون قريباً من الجميع .

ومدير القرية لديه الكثير من الأعمال والمسؤوليات ، غالباً جائبة

دوره التربوي بالنسبة للأطفال فهو يمثل القيادة والقدرة لجميع أفراد أسرة القرية مما يقتضي الحرص على أن يكون سلوكه منضبطاً ومحسوباً نظراً لأنّه محطة انتظار الجميع ، وهو أضافة إلى ذلك لديه الكثير من الأعمال الإدارية التي تستهدف ضبط الحياة داخل القرية وسلامة المرافق وتوفّر الخدمات وتوجيه العاملين ومحاسبتهم .

على أن الدور الإداري لمدير القرية لا يتماثل ولا يتشابه مع دور المديرين في أية منظمة أخرى فعليه أن يكون حازماً حزماً يضبط سير الحياة في القرية دون تجاوز للحدود التي تؤكّد العلاقة الأبوية بينه وبين باقى أعضاء أسرة القرية ، وعليه أن يظل جو القرية بالعواطف الأبوية التي لا تصل إلى حد التفسير الخاطئ لها وتحمّيلها أكثر من مضمونها بحال من الأحوال ، لذلك يكون عليه أن يعرف ماذا يعطى أو يقدم ، وكيف يكون ذلك ، وما مقدار العطاء ، ولن يعطى ، ومتى يكون العطاء ، ومتى يتوقف .

كما أن مدير القرية يتحتم المامه الجيد بالفروق الفردية بين أفراد أسرة القرية ومتطلبات كل فرد فيها على حدة ، ويلزم أن يكون مدرباً لتبيّن التوازن وما تقتضيه من عطاء يتباين بالتالي وفقاً لتباين تلك المواقف ، فما يوافق فرداً ما ليس بالضرورة أن يوافق غيره ، بل إن ما يوافق واحداً بعينه في وقت معين ليس بالضرورة أن يوافقه في كل الأحوال .

ونظراً لذلك ودونه الكثير من التفصيات الأخرى يكون اختيار

مدبر القرية أهرا باللغ الصعيدي كما أن التفصحية به يعنبر من الأمور التي تمثل خسارة غير بسيطة لقرى الأطفال خاصة كلام اكتسب المزيد من الخبرات ، بالإضافة إلى أن ترك المدير لعمله يعتبر تجربة يتم جديدة للأطفال وعلى الاخص كلما ترددت العادة بينه وبينهم ، ويزيد الأمر صعوبة عدم التوفيق في العثور على مدبر جديد يكون أكثر عطاء من سابقه .

ومع ذلك فلاحظ أن قرية الأطفال بالقاهرة يدبرها نالث مدبر يتعاضب على ادارتها وقد كنلت الثانية من قبله كما سبق الثلاثة خبير أجنبي ادارها خلال فترة الانشاء الأولى ، ذلك خلال مدة قصيرة لا تتجاوز ثمان سنوات .

* * *

٦. الحياة الأسرية :

بعد تدريب الأم البديلة يسلم اليها بيت مؤنة كما يبدأ في تكوين الأسرة حيث يعهد اليها ب طفل أو طفلين في البداية ، وتعطى فرصة للتعرف عليهما ومساعدتهما على التكيف والحياة في الجو الجديد ، ثم يزداد عدد الأطفال بعد ذلك طفل بعد آخر لمير كل منهم بمدخلة التكيف على انفراد وتتهما الأم - وبالتالي الأسرة - لاستقبال طفل آخر ، كما يلاحظ أن الأسرة البديلة في القرية تأخذ نمك النمو الطبيعي للأسرة الطبيعية بزيادة الأطفال واحدا بعد الآخر بفترات بيئية تجسب بالأشهر بدلا من السنوات في الأسرة الطبيعية .

ويلاحظ أن الأسرة في قرية الأطفال لا تكون أكبر كثيراً من الأسرة الطبيعية حيث تكون عدد أطفالها نسمع أطفال في المتوسط لسهول على الأم رعايتها من ناحية وحتى تكون العلاقات بينهم طبيعية وبسيطة من ناحية أخرى .

كما يلاحظ اختبار الأطفال بأن يكونوا من الجنسين البنين والبنات ، كما أسلفنا بشرط اكمال الأطفال في الحجرة الواحدة من الجنس الواحد .

ويلاحظ أيضاً أن يكون هناك تفاوت في الأعمار يشبه التناول الموجود في الأسرة الطبيعية ، فبينما يصل أحد الأطفال إلى سن المدرسة يكون هناك طفل آخر في الحضانة وربما طفل غيره رضيع .

ويجمع الأسرة الواحدة في قرية الأطفال مائدة طعام واحدة حيث يطهون أطعمةهم في مطبخ الأسرة وفق رغبتهم الجماعية وأمزجتهم الخاصة اعترافاً بأن الأسرة الواحدة بالإضافة لما يسود بينهما من دفء العروض يلزمها توفر دفء آخر صادر عن الموقف الذي تستدلل لإعداد الطعام .

هذا وبستمر الأطفال مع الأم في القرية حتى يتمون التعليم أو للتدريب على عمل مناسب ويتأهبون للزواج فيتركون القرية لممارسة حياتهم الخاصة مع الحرص على ربطهم بالقرية ومواصلة علاقتهم الأسرية بها بعد استقلالهم عنها .

على أن الفتيان من أبناء القرية عندما يقتربون من سن الطم ينطلقون إلى بيت آخر من بيوت القرية يسمى بيت الشباب على

حو ما سوف ذكر فيما بعد ، أما الفتیات فیتختم بقاءهن في
بيوتهن داخل المدرية حتى يتزوجن بعد اتمام التعليم او التدريب
المبني ، وعلى أن من لا يحالفها الحظ في الزواج منهن ولم توفق في
عمل خارجي يمكنها مواصلة حياتها داخل القرية حيث تعمل كخالة
من الحالات بم بعد ذلك نمكنها شغل وظيفة الأم البديلة في القرية
من حبب .

* * *

● ميزانية الأسرة :

وحتى تسير الحياة الأسرية على أكمل وجه فإن الأمر يتطلب
توقف الدعم المالي لكل أسرة حتى تقوم بنشراء احتياجاتها اليومية
اللزيمة للمعيشة ، وهذا يعنى صرف مبالغ مالية لكل أسرة تسمى
بميزانية الأسرة بحيث تناسب مع عدد أفرادها ويكون صرف هذه
الميزانية أسبوعيا أو مرة كل أسبوعين وتحرب الأسرة على ممارسة
أوجه الإنفاق السليم كما تخضع هذه الميزانية للمراجعة المالية
والإسراف الدورى ، وبإمكان لكل أسرة استخدام الفائض الشهري في
شراء بعض الكماليات أو الأناث أو تجديد ما يلزمها تجديده مما
لا يدخل في اختصاصات ادارة القرية .

* * *

● مشرفة الأمهات :

وبجعل في كل قرية من القرى سيدة تدعى مشرفة الأمهات بلزم
ون تكون من حملة المؤهلات العليا ومن ذوات الخبرة في عملية الإشراف

والمترجميـه ، تـشارك هـذه السـيدة فـي أعمـال التـدريـس وـالتـدريـب لـلأمهـات ، كـما تـقوم بـدور الـاشراف وـالـتـوجـيه لـهنـ في مـخـتلف شـفـونـ السـيـاهـةـ الأـسـوـرـيـةـ ، وـدورـهاـ فـي هـذـهـ النـاسـاحـيـةـ يـمـتـيزـ اـمـتدـادـاـ لـدورـ الدـيرـ نـفـضاـ لـاـيـتـسـعـ لـهـ وـقـتـهـ وـفـيـماـ تـكـوـنـ لـهـ الصـبـيـةـ النـسـائـيـةـ ، وـمـنـ وـاجـبـاتـهاـ الرـحـوـعـ لـدـيـرـ القـرـيـةـ وـعـرـضـ المـوقـفـ عـلـيـهـ وـمـنـاقـشـةـ مـخـلـفـ الشـفـونـ. مـعـهـ أـولـاـ بـأـوـلـ ، وـهـىـ تـعـمـلـ كـسـاعـدـ لـهـ وـتـنـفـذـ السـيـاسـةـ الـنـىـ يـضـعـهـاـ نـيـمـاـ مـوـكـلـ الـيـهـاـ عـلـىـ اـعـتـيـارـ أـنـهـاـ مـنـ مـسـئـولـيـاتـهـ السـخـصـيـةـ الـتـىـ دـعـبـدـ الـيـهـاـ بـهـاـ ، وـيـسـتـطـيـعـ الدـيـرـ أـنـ يـوـكـلـ الـيـهـاـ مـاـزـيـدـ مـنـ الـهـامـ الـمـتـصـلـلـ بـالـسـيـاهـةـ الأـسـوـرـيـةـ كـلـمـاـ اـكـتـسـبـتـ المـزـيـدـ مـنـ الـخـبـرـةـ .

وـلاـ بـشـرـطـ أـنـ تـقـيمـ مـشـرـفةـ الـأـمـهـاتـ دـاـخـلـ القـرـيـةـ فـهـيـ مـوـظـفـةـ تـلـذـمـ بـأـوقـاتـ عـلـمـ مـدـدـدـةـ وـلـهـ بـيـتـهاـ وـمـسـئـولـيـاتـهاـ الـعـائـلـيـةـ خـارـجـ القـرـيـةـ .

* * *

• الـاـشـرـافـ الـاجـتمـاعـيـ وـالـفـقـسـيـ :

وـتـحرـصـ قـرـىـ الـأـطـفـالـ فـيـ الـعـادـةـ عـلـىـ وـجـودـ أـخـصـائـيـةـ اـحـتـمـاعـيـةـ وـأـخـصـائـيـةـ ذـفـسيـةـ مـنـ الـمـتـخـصـصـاتـ تـشـرـفـانـ عـلـىـ عـمـلـيـةـ اـسـتـقـبـالـ الـأـطـفـالـ الـجـدـدـ وـتـسـكـينـهـمـ فـيـ الـمـنـازـلـ الـمـنـاسـبـةـ لـهـمـ ، وـتـرـقـبـانـ وـتـوـجـهـانـ عـمـلـيـاتـ تـكـبـهـمـ وـتـأـقـمـهـمـ مـعـ الـوـسـطـ الـجـدـدـ ، وـذـلـكـ مـنـ خـسـلـانـ ماـ تـقـومـانـ بـهـ مـنـ أـعـمـالـ وـدـرـاسـاتـ وـأـنـشـطـةـ اـجـتمـاعـيـةـ وـفـقـسـيـةـ فـرـديـةـ اوـ جـمـاعـيـةـ ، كـماـ يـكـوـنـ لـهـمـ الـتـعـامـنـ مـعـ الـأـمـهـاتـ لـلتـعـرـفـ عـلـىـ اـحـواـلـ الـأـطـفـالـ مـنـ خـلـالـهـنـ ، وـتـعـرـيـفـهـنـ بـاـسـالـيـبـ الـتـعـامـلـ مـعـهـمـ ، كـلـ ذـلـكـ

• • •

دار الحضارة :

ودار الحضانة تعتبر واحدة من أهم مراافق القرية ، حيث
تعمل طوال أيام العمل الرسمية مترقبين يوميا ، احدهما صباحا
والآخر مسائيا .

اما الفترة الصباحية فيليتحقق بها الأطفال الذين يبلغون سن السنين وبسترون فيها حتى سن ست سنوات ، وفيها يقسمون الى مجموعات حسب اعمارهم ، وحسب الجنس اذا اقتضى لون من الوان النقطاط ذلك ، ويمارسون من الأنشطة والألعاب الموجهة الهدافه ما تتناسب مع اعمارهم وجنسيهم ، كما يتعلمون مبادئ القراءة والكتابة كتأهيل ادخول مرحلة التعليم الابتدائي ، ويتناول الأطفال كذلك وجبات ومسروبات خفيفه ، ويفتح لكل طفل ملفاً خاص يحتفظ به باعماله وانتاجه في الحضانة مما يمكن حفظه للاسترشاد به في توجيهه مستقبلاً .

واما متنه ما بعد الطهارة من عمل الحضانة فمتخصص للأطفال الذين يلغوا سن المست سنوات وتجاوزوها هم في التعليم

حيث يراجعون دروسهم ويؤدون واجباتهم الدراسية ويمارسون مختلف اللوان الأنشطة التي تتناسب مع اعمارهم .

ويترف على نشاط الأطفال بالحضانة مشرفات مدربات على هذا اللون من الأنشطة ، ويفضل في اختيارهن حملة المؤهلات المتوسطة أو لجادة القراءة والكتابة على الأقل ، كما تستعدن القربة كذلك بمن تقتضي الحاجة اشتراكهم في نشاط الحضانة مثل المدرسین ومدربی الهوایات كالموسيقى وغيرها .

ولقد استجابت قرية الأطفال بالقاهرة لرغبات أبناء الحي حيث أنشأت دارا للحضانة تفتح أبوابها لأطفال الحي مع أطفال القرية وفاء بحق الجوار وعملا على مزيد من الارتباط بين القرية وجيرانها وغير ذلك من الأهداف التربوية والاجتماعية الأخرى ، ولقد كان لي شرف الاعداد لذلك حيث وضع حجر أساس هذه الدار قبل تركى للقرية بعدة أيام في احتفال حضره راعي قرى الأطفال في العالم والذي سبق ذكره في بداية هذا الفصل .

* * *

• العاملون :

ولعله من الديهي أن قربة الأطفال كأسرة كبيرة على هذا النحو يشارك في العمل بها نوعيات أخرى من العاملين لللازمين لتسخير الحياة فيها ، فبالاضافة إلى من سبق ذكرهم وهم مدبر القرية (الأب) ، والأمهات ، والخالات ، ومشرفات الأمهات ، والخصائص الاجتماعية ، والخصوصية النفسية ، ومسؤليات

الحضانة ، والدرسين ، ومدربى الهوابات ، بوجد المسؤولون عن التواحى المالية والأدارية ، ، والترجمات ، وسكربيره القربة ، وعمال الصيانة ، والمسائقون ، وعمال الحادق ، والحراس ، ومشرفات المغسل ، ومشرفات المسفل ، ومشرفات المحل التجارى .. والمهرضة .. وكذلك الأطباء الذين يعملون لبعض الوقت ..

على أن هذا الجهاز البشري العامل بفترض اشتراك جميع أطراجه في تنفيذ رسالة القرية التربوية في تباعم وتفاهم ونان .. تمتزج في ذلك الضوابط الإدارية الدقيقة والحساسة بالانعطف الأسرى والتفاهم الانسانى على نحو يجعل للعمل طعم ومذاق خاص ونكهة مميزة .. ولئن في ذلك ذكريات لا تنسى قد يكون من المناسبتناولها في مجال غير مجال هذا الكتاب ..

* * *

٤ الجنة :

ومن الظواهر اللافتة للنظر وجود سيدة أو أكثر في قرية الأطفال من المتقدمات في السن ، الراغبات في عمل الخير ، كثيرا ما تأتى الواحدة منهن تطوعا لبعض الوقت ، تضفى بطبعتها الخيرة ، وروحها الصافية ، وخبرتها الطويلة الجو الحانى على أسرة القرية ، ومن الجدير بالذكر أن مجتمع السودان الشقيق يطلق على الجدة اسم الحبوبة لما يرتبط بها من خصائص الحب والمعطف .. وللجنسان ..

* * *

٦ الآباء الروحيون :

ومن الخصائص المميزة لنزوية الأطفال ذلك النظام الخامس بالآباء الروحيين ، والآباء الروحيون لأطفال قرية من قرى الأطفال (اس . او . اس) منتشرون في مختلف أنحاء العالم ، يتعرفون على الأطفال من خلال مكتب مختص بذلك في الجمعية الأم .

فعندهما يلتحق طفل بقرية من القرى ترسل إلى مكتب الآباء الروحيين في الجمعية الأم صورة ومشكّرة تتضمن الكثير من البيانات والتفاصيل الخاصة به كالسن ، والجنس ، والديانة ، ولون البشرة ، وصفات المسرع والعينين ، والحالة الصحبة . وغير ذلك ، حيث يقوم ذلك المركز بإبلاغ الراغبين في الحصول على الأبوة الروحية والذين يحتفظ لديه بقوائم وبيانات عنهم وعن رغباتهم بمعلومات عن الطفل الذي يرشحه لهم والاتفاق على تكوين العلاقة بينهما . هذا بالإضافة إلى من يتصلون بالقرى مباشرةً ويعقدون معها مثل هذه العلاقة .

والآب الروحي يتکفل بسداد مبلغ شهري عن كل طفل ببنائه روحياً يقدر بما قيمته عشرة جنيهات مصرية في الشهر الواحد ويمكّنه أن يتبنّى أكثر من طفل في قرية واحدة أو أكثر من قرية في آن واحد ، كما يكون عليه أن يزور الطفل في مناسبات مختلفة وأن يبعث بالهدایا التي يراها وأن يراسله كيفما يجب ، ولو كذلك أن يستضيفه لبعض الوقت سواء في داخل البلاد أو خارجها حسبما تسمح به ظروف الطرفين إذا أراد .

وكمما يوجد مكتب مركزي للأباء الروحيين في الجمعية الأم فان كل قرية يوجد بها مكتب خاص بها ، تهتم به مترجمات تختص بترجمة رسائل الآباء الروحيين وتسليمها الى الأطفال وأمهاتهم والحصول على ردود الأطفال أو الأمهات في حالة عدم مقدرة الأطفال على الكتابة لصغرهم ، وترجمتها بلغة الأب الروحي ، وإرسالها له مرفقا بالترجمة أصل الخطاب ، هذا الى جانب القيام بالعديد من الأعمال الأخرى ذات الصلة بنشاط الآباء الروحيين .

وي يمكن القول بأن جميع أطفال قرية الأطفال بالقاهرة كان لهم آباء روحيون حتى نهاية عهدي بها ، بل ان الكثيرين منهم كان لكل منهم عدد من الآباء الروحيين ، ولقد يبلغ الأمر ان تبني أحد الخيريين المصريين جميع أطفال القرية وأخبرني بعد تركى لها بأنه تبني أيضا أطفال قريتى الاسكندرية وطنطا في آن واحد .

* * *

٦- المراقب الأخرى للقرية :

ويتطلب سير الحياة في قرية الأطفال عادة توافر عدد من المرافق التي تعتبر على جانب كبير من الأهمية والحيوية لعملها :

١ - العيادة : وتعمل فيها ممرضة مقيمة مدربة تدريبا جيدا ، وكثيرا ما تكون واحدة من الحالات ، بالإضافة إلى عدد من الأطباء الذين تتعاقد معهم القرية لبعض الوقت .

غير ان الحالات الخطيرة والطارئة يمكن لحالتها الى عسد

من الأطباء الذين تتعاقده معهم القرية في عياداتهم ، أو الذين يقطرون لذلک العمل ، إلى غير ذلك من المستشفيات الخاصة والعامة حسب الحاجة .

٢ - المغسل : وللقرية مغسل آلى تستغل به منارات مدراس ي يقوم بتنظيف العبء عن الأمهات حيث يستقبل في كل يوم من أيام الأسبوع مفروشات وملابس عدد معين من المنازل لغسلها وتعنيتها . عدا ما يمكن غسله في المنازل من الملابس الخفيفة التي لا تتطلب جهدا كبيرا .

٣ - الورشة : وللورشه في قرية الأطفال دور كبير ، فهى بالإضافة إلى قيامها بأعمال الصيانة الازمة لأدوات القرية ومعداتها ، تعتبر أحد مراكز التدريب للقتيان من البناء القرية حلال عطالتهم الدراسية أو لبعض من لا يمكّنهم مواصلة التعليم ، وذلك داخل القرية وتحت اشراف بعض العمال المتخصصين في معاشرة الورشة .

٤ - المحل التجارى : ويوجد داخل القرية في المعتمد محل تجاري بسيط يوفر احتياجات المنازل من المواد والسلع الاستهلاكية والتمويلية البسيطة بالإضافة إلى بعض اللعب والخطويات التي تتيح للأطفال الصغار خبرات التسراء وتلبية احتياجاتهم بقدر الامكان ، ومتديريه عاملة متخصصة ، كثيراً ما تكون من بين الحالات هي الأخرى .

٥ - الحدائق : والمساحات الخضراء ومساحات أحواض الزهور

في القرية أهمية خاصة تشبع في جنباتها البهجة واللهمه لذلك تحرص على إثارة الأطفال ، كما تشجع على أن يكون لكل منزل حديقة خاصة التي يترك للأم والأطفال حرية استغلالها سواء بزراعة الزهور أو الخضروات أرضاء لأزوائهم وتشجيعا لهم على لخاذ قرارات شخصية ، وتتبارى المنازل في العناية بالحدائق واستغلالها كما تلقى التشجيع على ذلك ، ومن المأثور أن يوجد من محصورون على تربية الدواجن في جانب من حديقة المنزل .

٦ - الملاعب : ومن الطبيعي أن تنتشر الملاعب بين جنبات القرية الأطفال ، بعضها يكون مزودا بأجهزة وأدوات للألعاب وبعضها الآخر يأخذ شكل المساحات الفضاء التي تتسم بالحركة والنشاط ، ولا تخفي ملاعب القرية من الأطفال في معظم أوقات النهار ، حيث يشاركون في لعبهم ولهمهم ومرحهم كثير من العاملين في القرية والأمهات والخلافات بل وبعض الزوار في معظم الحالات .

٧ - المشغل : وكما هو الحال في ورشة الصيانة فجد في ترسانة الأطفال المشغل الذي يختص بأعمال الحياكة والتفصيل اللازم للثرية ، كما يقوم بتجهيز ملابس الحضانة والملابس كلما لزم الأمر غير أن للمüşغل دور أساسى في تدريب الفتيات على أعمال الخياطة والتفصيل وأشغال الإبرة التي لا غنى عنها لأى من النساء .

٨ - محل بيع الملابس : ويعتبر محل بيع الملابس كذلك أحد هرافق القرية الأكثر حيوية ، فالقرية - بالإضافة إلى ما ينفعه التسغل من ملبوسات - تستقبل من بين الهدايا والمطليا التي نقدم

البها كهبات هائلة من الملابس المستعملة بحالة جيدة سواء من الداخل او من الخارج ذات ساعات مختلفة بعضها يناسب الأطفال والبعض الآخر يناسب الأمهات والحالات والعاملين ، وهذه الملابس تفرز ونسور وتعرض للبيع خلاده منها اعضاء أسرة القرية ما بلزمهن
· بأسعار رمزية ·

* * *

٥ المدارس و مراكز التدريب :

ليس لقرية الأطفال مدرسة خاصة بها داخل أسوار القرية ، بل ان أطفال القرية يلتحقون بمدارس الحى عادة حيث يخحبون إليها بأنفسهم إذا كانت قرية بالقدر الكاف ، أو تحملهم سياراتها في الذهاب والعودة إذا بحثت عن القرية بما يتجاوز مقدمة الأطفال .
ومدير القرية يعتبر ولـى أمر الأطفال في المدرسة وكثيراً ما يكون عضواً في مجلس الآباء ، ويهدى للأخصائية الاجتماعية والأخصائية الخدمية بمتابعة الأطفال في المدارس ، كما تتشجع الأمهات على زيارة المدارس ومتابعة الأطفال فيها .

على أن من لا يحالفه الحظ من الأطفال في مواصلة التعليم يمكن الحاقه بالحد مراكز التدريب أو الوحدات الصناعية القرية والتي تناسب أستعداده وميله على أن تكون عودته لبيته بالقرية مع نهاية عمله كل يوم .

* * *

• الافتئات :

وتحتاجن قرية الأطفال الفرص عادة لاقامة الحفلات حتى تدخل
البهجة على نهوض الأطفال واعضاء اسرة القرية جميعهم حين تختلف
بالمطاسبات الدينية والقومية والعالية بصورة جماعية ، كما يختلف
كن منزل بمناسباته الخاصة واهماها اعياد الميلاد .

ويشارك مدير القرية وبالتالي اسرة القرية في جميع المناسبات ،
حيث يقدم الهدايا لستحقها ويشارك الجميع في مختلف الفعاليات .
ذلك كلّه يتم على نحو يجعل حياة القرية دائمة البهجة والسرور .

* * *

• الانفتاح على المجتمع :

وتتضمن فكرة اقامة قرية الأطفال عدم عزلها عن المجتمع فكثيراً
ما لا يكون لها من الأسوار الا ما يحدد معاملها ليس اكثر ، وحراس
القرية الذين يجلسون على الابواب لا تكون مهمتهم منع الدخرين
والخروج وخاصة للكبار يقدر ماهي لارشادهم للوجه المناسب
ومعارفه من تصلان الى باب القرية محملات بالسلع الشرائية او غيرها
من الأمهات والحالات . وذلك على الأخص في اوقات النبار الذي
لا يكون هناك حرج من العركة خلالها .

كما تتسع قرية الأطفال ابناء المجتمع - جماعاتا وأفرادا - على زيارة
القرية والتعامل مع اسرها وأطفالها بل وتناسدهم ذلك لمزيد من
الارتباط واحفظهم على التعاون مع القرية في اداء رسالتها .

كما يسمح للأمهات بأن تأخذ الولادة منها أحد أو بعض الأطفال معها عند خروجها للأسواق أو زيارة أهلها سواء في اجازتها الشهرية أو السنوية .

* * *

• المعسكر السنوي :

وتقيم قرية الأطفال لن بلغوا سن المائة سنتين فما فوقها مسکرا سنويا في الإجازة الدراسية يحتل فترة منها حسب ظروف القرية ، وكثيرا ما يكون مسکرا سلطانيا ، ذلك للاستمتاع بجو العسكرية والاستفادة من الخبرات التي ينبعها مما يساعد في تكوين شخصياتهم وصقلها .

وعادة ما تكون فترة المعسكر شهراً يسمح للأمهات بقضاءه رفع أسرهن إن أردن كما يسمح لهن بالصطاحب من سنن الأطفال للصغرى معهن ، ويقيم باقى الأطفال مع الأمهات الآخريات الباقيات في القرية وغيرهن من الحالات كما يستمتع باقى العاملون خلال هذا الشهر بجازاتهم السنوية وفقا لخظام يسمح بالاستمرار الحياة في القرية لن تبقوا بها .

* * *

• بيت الشباب :

وبيت الشباب الذي سبقت الإشارة إليه هو أحد بيوت القرية ، يفضل أن ينشأ خارج نطاقها ، وينتقل إليه للصبية عندما يبلغون سن

العلم لفصلهم عن الآلات حيث يبحون تحت اشراف فريق من المشرفين للذكور .

وق بيت الشباب يتدرّب الصبية على ممارسة اوجه الحياة حسب ما يناسب طبيعتهم ويسمم في اعدادهم لمستقبل الحياة ، وكثيرا ما يتبع بيت الشباب بعض التورش والمعامل وقاعات الهوليات للتي تتناسب طبيعتهم الشابة .

والشعب بعد انتقالهم لمجتمعهم الجديد يظلون على علاقة بأسرهم في القرية حيث الأم والأطفال . فهم يتربدون عليهم ، ويتراركونهم مناسباتهم المختلفة ، كما يتحملون بعضها من المسؤوليات والأعمال التي يقوى عليها الكبار مما تكون لازمة للأسرة .

وبيت الشباب التابع لعرية الأطفال بالفاهره لايزال حاليا تحت الإنشاء ، ويشغل الشباب بيته مؤقتا في أحد المساكن المستأجرة ، كما يضم من بلغوا السن من سباب قريتى الاسكندرية وطنطا مطر لأن المعتمد انساء بيت شباب واحد لأبناء قرى الأطفال في الدولة الواحدة .

* * *

٥. بيت المسنات :

ويعتبر بيت المسنات من علامات الوفاء في قرى الأطفال حيث ينشأ في كل قرية بيته يصلح لاقامة من ترغب من الأمهات اقامه دائمة بعد احالتها الى التقاعد او عجزها عن العمل اعتزانا حضطها وتقديرها لعطائهما وجزاء ما قدّمهته طوال فترة من أعز

فترات العمر ، حيث تنعم بالراحه ، وتنلني الرعاية الازمة
بدورها ، كما يمكنها ان تسهم بأداء ما يناسبها من اعمال طالما
توافرت لديها القدرة على ذلك ، وتقدم من خلال خبراتها للسورة
والآراء التي لا يمكن الاستغناء عنها بحال من الأحوال .

وبيت المسنات التابع لنقية الأطفال بالقاهرة تحت الإشراف
في الوقت الحالى حتى يكون مساعدا لاستقبال سكانه من الأمهات
المتقاعدات ، ولو أنه يبقى في تقديرى سنوات عديدة حتى يبدأ في
استقبال أول واحدة منهن .

* * *

٦. التمويل :

يعتبر موضوع تمويل قرى الأطفال - بالنسبة لي - لغزاً
محيراً لم استطع فك طلاسمه جميعها ، كما يكتنفه قدر من السرية
والغموض فيما أعتقد .

فمصرفوفات الفرى والانفاق عليها سئ ، يتجاوز حدود التصور
بالنسبة للدول النامية - ولقد كان ذلك محل انتقادى الدائم كما
تساقنوله فيما بعد - وهذه المصرفوفات تتطلب تمويلاً ضخماً
ويمكننى القول بيان مصادر التمويل حسب علمي تنقسم إلى مصادر
خارجية وأخرى داخلية أهمها :

١ - المصادر الخارجية : وتمثل في :

(١) رسوم الأبوية الروحية التي يلتزم بها الآباء الروحيون .

- (ب) التبرعات والهبات والعطایا الذى تحصل عليها الهيئة
الأم .
- (ج) عائد المشروعات التى تنفساً مما يدر أرباحاً مالية .

٢ - المصادر الداخلية : وتمثل في :

- (ا) رسوم الأبوة الروحية التى تحصل من الداخل .
- (ب) تبرعات المواطنين فى الداخل .
- (ج) عائد المشروعات المطيبة التى تتبع القرى .
- (د) المساعدات الحكومية والتى كثيراً ما تكون محدودة .
- ويتجدر الاشارة بأن التمويل المحلى الذى تحصل عليه قرية الأطفال يوضع ضمن الموارد العامة للمشروع ، ويدخل ضمن الميزانية الإسلامية باسم الجمعية ، بالإضافة إلى ما تحصله الجمعية الأم عن طريقها سواء من الداخل أو من الخارج ثم تموّل المصروفات عن طريق الجمعية الأم وبمعروقتها ، أو هذا على الأقل هو المتبّع في قرية الأطفال بالقاهرة .

* * *

- المكتب الدولى لقرى الأطفال (اس . او . اس) :
وينبع الجمعية الأم لقرى الأطفال (اس . او . اس) مكتباً دولياً مقره القاهرة يختص بالشراف على قرى الأطفال بالشرق الأوسط أو معظمها ، يعمل فيه موظفون تابعون للجمعية الأم نظراً لاغراء مدينة القاهرة للثائمين على هذا المكتب بالاتسامة فيها لما كانتها العالمية والتاريخية ، ويسر الحياة فيها ، ووجود

واحدة من أكبر قرى الأطفال في العالم بها ، هذا القرب المكاني يغزو القائمين على هذا المكتب بالتدخل الكبير في شؤون القرية والعمل على فرض الوصاية عليها كلما سنت لهم الظروف التي لا ينتظرونها بل يتمنون في خلقها ، وذلك يعتبر بلا شك ولحدا من أكبر معوقات العمل بالقرية في كثير من الأحيان .

* * *

• تعقيب :

لعله من حق السيد « هرمان جمايدر » راعي قرى الأطفال في العالم (اس . او . اس) هو ورفاقه أن يتلقوا الش肯 من بنات لهم التعرف على هذا المشروع الذي كرسوا جهودهم لتنفيذه والعمل على نجاحه ونشره في الكثير من بلدان العالم .

غير أن هذا المشروع ، وعلى الرغم من نجاحه في بعض البلدان الخارجية والتي يوافق طبيعة الحياة فيها ، يحتاج لإعادة النظر في بعض جوانبه ليناسب طبيعة الحياة في بلدنا الإسلامية والعربيـة ، وأجهزني ملزما بابدأ وجهات نظرى في هذا الشأن من خلال تجربتى الشخصية بالمشروع ومن خلال دراساتى الخاصة وتحصلى العلمى ، راجيا أن يجد القائمون على أمور قرى الأطفال (اس . او . اس) سواء على المستوى المركب أو على المستويات المحلية ما يتحقق مزيدا من التقدم والإزدهار للمشروع ذاته في بلدنا الإسلامية والعربيـة ، وما يتحقق أفضل الخدمات لأطفالنا الأعزاء والوصول بهم إلى مراحل

الشباب والشخص والشيخوخة بسلام آمنين . وفيما يلى وجوهات
نظري هذه :

أولاً - في نشأة القرية :

لا شك أن النساء قرى الأطفال في العالم يرجع إلى خبرات طويلة وكبيرة تعود إلى عشرات السنين حيث تاريخ الحرب العالمية الثانية كما سبق أن ذكرنا ، ومن ثم فإن "تاريخ تلك القرى حافل بالخبرات للقرية التي عاصرت نشأة التجربة وتطورها .

غير أن مجتمعاتنا الإسلامية وال العربية النامية حافلة بالتراث الإسلامي والعربي والشرقي الذي يرجع تاريخه إلى ما يتجاوز أربعة عشرة قرنا من الزمان - عمر الرسالة الحضارية - كما يرجع إلى آلاف السنين كما في الحضارة الفرعونية ، ومن نسم يجب الحرص وتلوخ الدقة في الوصول إلى صيغة تكمل النماذج والتكامل بين خبرات قرى الأطفال (أس . أو . اس) والتراث الخصب للمجتمعات التي تنشأ فيها قرى الأطفال وعلى الأخص ما يتعلن عنها بالأمور الدينية والتيمية والاجتماعية بصفة عامة ، دون الاقتصار على مجرد استيعاب إشكال المباني والمنشآت ومحاكاتها ، وبذلك لا يكون هناك احساس بأن القرية تعتبر خلية غريبة في جسم المجتمع تهدده أو يتهددها بالخطر في يوم من الأيام .

ولعل هذا يتأتى من خلال اشراك فريق من أبناء المجتمع فوئ للخبرة والرأى من المهتمين بالأمور الاجتماعية والعلمية في كل الواقع الأولية لإقامة القرى على أن تكون آراؤهم أساسية وموجية التنفيذ

وأن يختصر دور ممثلى الهيئة الدولية على الحدود الاستشارية
والتنفيذية في بادئ الأمر .

ثانياً - في مراعاة الأمور الدينية :

* * *

رهنا أرد التأكيد على أن الطفل اليتيم المعذ وغیره هم من مقدمة
رعاية الأب والأم يعاني كثيرا وتسوء نظرته للحياة - وعلى الأخص
كلما كبر وازداد ادراكا - مهما عملنا على رعايته وأحاطناه بمختلف
وسائل وبظاهر الرعاية البديلة ، ويزداد احساسه السلبي بحياته
في دور للرعاية والمؤسسات التي يتحول فيها إلى رقم من بين الأرقام
العديدة أكثر من كونه إنسانا له الكثير من الحقوق الإنسانية ، الأمر
الذى ينعكس على أسلوبه في الحياة حاضرا مع ظنوته أو مستقبلا
حيث يتجاوز حدود مرحلة الطفولة وتنتسخ آفاقه ومداركه .

والحقيقة التي لا تحتمل جدلا ولا نتاشا انه ليس هناك
غير النهج الدينى منهجا تقوم عليه تربية هؤلاء الأطفال حيث
يجدون في الاتجاء إلى الله سبحانه وتعالى خير ملحا ، ويتحذونه
جل شأنه العين في حياتهم وما يكتنفها من عقبات ، وبالتالي
ستونون الأذر تقىها لأوضاعهم . وأكثر تقبلا لواقعهم ، وأكثر قدرة
على مواجهة الحياة ومصاعبها ، والتفاعل معها ، والتغلب عليها
بنفسه من صافية وعزيز قوية لا تلين ، ولا تستكين ، ولا تنحرف عن
المسار للذى يكون فيه الخير لهم ولدينهم ودنياهم .

وثمة أمر آخر يتمثل في ترغيب الأمهات البديلات في الإقلاع عن الزواج ، أو محاولات الحيلولة دون زواجهن اذا ما اتيح لهن الزواج يعتبر من الأمور التي لا تقبلها الشريعة الإسلامية السمحاء ، وذلك يتطلب اعادة النظر في هذه الناخية والوصول الى صيغة بديلها الدين ولعل ابسطها هو الترحيب باخلاء سبيل الراغبات من الأمهات البديلات في الزواج مع اعطائهن حقوقهن القانونية .

وعلى ذلك ثانى أنبئه لضرورة الحرص على اعتبار التربية الدينية والنهاج الاسلامي الأساس الأول والمنطلق الرئيس لقسام مثل هذه القرى وما تخطط له وتقوم به من اعمال في مجتمعنا .

* * *

ثالثا - في بث الطمأنينة بين الأمهات والعلميين :

ما كان العاملون في قرية الأطفال يقومون بدور تربوي حيوى وخطير ، فلأنك ان المناخ العام الذى يعيشون فيه ، ينعكس على نفسية الأطفال وحياتهم بصورة مباشرة او غير مباشرة ، ليستها بنفسى مرأت عديدة وحاولت جاهدا ان اراجهما ما وسعتنى الحيلة ، تلك لأن اليد المترتعشة لاتبني ، واي بناء اعز وأغلى من بناء البشر ، وعلى الأخص ذلك الطفل اليتيم ومن على شاكلته الذى يفتقد للطمانينة والحب والعطف والحنان في كل حين ومكان ..

ومن ثم فاننى اناشد القائمين على قرى الأطفال ان يجعلوا في التبحث عن الوسائل التى تكفل بث الطمأنينة في نفوس الأمهات والعلميين في هذه القرى ، وذلك من خلال وضع وتقنين الضوابط

التي تجعل واجبات مؤلاء العاملين وحقوقهم وأضحة جلية ، وإن يتم التعامل من خلالها ، بحيث يعرف كل ما له فيحرص عليه ، وما عليه مسؤولية ، وبالتالي تستقر الأمور وتطمئن النفوس ، وتحقق أغراضها على نحو أفضل .

* * *

رابعا - في الزيارات السياحية :

يرتبط بمستوى الحياة في قرية الأطفال ومظهرها السياحي للأجانب ما تجذبه إليها من زيارات فردية وجماعية ، وما يحرص عليه القائمون على قرى الأطفال من جذب هذه الزيارات إليها لما في ذلك من رعاية للمشروع وبيث الثقة فيه ، الأمر الذي يساعد على انتشاره في مختلف أرجاء العالم من ناحية ، وتحقيق الوارد عليه والتبرعات له من ناحية أخرى .

ولست أشكك في أهمية هذه الزيارات من تلك الناحية بل إنني لست جدولاها الفائقة ، غير أنني أحب الإشارة إلى أن هذه الزيارات مع ما تتركه من سعادة والصحة على أسرة القرية تترك في النفوس أنسى ومرارة قد يصعب التصريح بهما حيث تجعل الأطفال يحسون هم والقائمين على رعايتهم بأنهم العوالي لل فهو والتشفي والابتناء لآخرين ، وأنهم أشبه بمزارعات يقصد بها الآخرون لقضاء أوقات سعيدة على حسابهم الخافع .

كما أنني لا أطالب بإيقاف مثل هذه الزيارات بحال من الأحوال بل أتبه لأهمية ترشيدها وتنقيتها بحيث لا تترك تلك الآثار السلبية

الفضارة ، وذلك بالسماح بها في للحدود التي لا تدخل بما يعلق عليها من
نتائج .

ولعل قرية الأطفال تحرص يالتالي على جبل هذه الزيارات
او بعضا منها تأخذ شكل تبادل الزيارات وعلى الأخص مع الجهات
المحلية العديدة التي تنظم زياراتها لقرية ، وفي ذلك مزيد من إفتتاح
الأطفال على المجتمع ، وتوسيع مداركم ، الى جانب أشعارهم بأن
لهم مثل ما للآخرين ، وان زيارة الشير لهم امر طبيعي يقومون به
أنفسهم كما يقوم به الآخرون .

* * *

خامسا - في التكاليف والنفقات :

من الملاحظ ان تكاليف انشاء قرية الأطفال (اس . او . اس)
مرتفعة للغاية وكذلك نفقات تشغيلها ، بحيث يرتفع بها الى الشكل
والمضمون السياحي اكثر منها مؤسسات لرعاية والخدمات ، لدرجة
ان متوسط التكاليف الشهير للطفل الواحد تجاوزت الخمسين جنيها
في كثير من الاوقات ، وهنا احب التنويه الى ان هذا المتوسط تجاوز
في حينه متوسط تكلفة الطفل العادي في الأسرة المتوسطة الحال يكتفي
بل ربما تجاوز تكاليف معيشة ابيرة كاملة .

ولنى لست ضد التوسيع على طفل معتمد اتاح له الله سبحانه .
وتعلى فرصة الوسعة ورغد العيش ، بل انبه الى ان هذا للطفل
يعيش في مجتمع له مستوى المعيشة . والحياة فيه معلوم ، وهو خارج
للحياة في هذا المجتمع لا محالة ان عاجلا وان آجلا ، وحتى لا يصجم

أو يلتحق في مستقبل حياته ، كان علينا أن نجمله يحياناً في نعيم مستوى الحياة أو أعلى منه بقليل .

هذا التي جانب ان تكاليف انشاء وادارة قرية تستوعب عدداً من الأطفال قل او كثر بمتطلبات الانفاق الحالية يسمح بانشاء وادارة قرية أخرى او أكثر تقدم خدماتها للمزيد من الأطفال المعوزين الآخرين .

وبالتالي فاننى أتصفح بدراسة مستوى المعيشة في المجتمع المراد انشاء قرية للأطفال به في البداية ثم انشاء القرية مع الحرص على أن تكون تكاليفها ونفقاتها قريبة من تكاليف الحياة في المجتمع من حيث الكل ، علماً بأنه مع ترشيد النفقات يمكن الارتفاع بمستوى الحياة من حيث الكيف .

وثمة أمر آخر يجب التنويه اليه هو أن استقلال الحكومات والهيئات المحلية بادارة مثل هذه القرى بتكليفها الباهظة اذا ما دعى أمر يقضى باستقلالها عن الهيئة الأم يفرض عليها الكثير من الأعباء والتبعات او يجعلها تهبط بمستواها على نحو ليس صالح سمعة هذه المجتمعات .

* * *

سادساً - في تأمين موارد القرية :

يرتبط بالنقطة السابقة الخاصة بتكليف القرية ونفقاتها حديثنا عن ضرورة تأمين الموارد الذاتية لقرية الأطفال بحيث تضمن تغطيتها من الموارد الطبيعية التي توجهها وتشرف عليها الجمعية

الوطنية ومجلس الادارة في ضوء التنسيق مع الجمعية الأم ، حتى تضمن لنفسها قدرًا من الاستقلال وحرية الارادة ولا يكون، التمويل خاصًا لما تجود به الهيئة الدولية ان شاءت اعطت ، وإن شاءت امسكت .

وفي سبيل ذلك اقتراح مالي :

١ - ان تتحمّل الهيئة الفرعية، بكافة نفقات قرية الأطفال التي يحدوها مجلس الادارة وتوافق عليها الجمعية العمومية سنويًا ولعدة سنوات يتلقى عليها سلفاً على ان تودع المبالغ المالية الخاصة بذلك في حساب خاص بالقرية في احد البنوك سنويًا بحيث لا يقل المبادع في تلك عمّا تتطلبه مدة اشهر كاملة ، ويكون التصرف فيها خاصًا لما يراه مجلس الادارة .

٢ - ان تورد اسهامات الآباء الروحيين كاملاً ونافعة خمس سنوات على الأقل لحساب القرية بصفة دورية كرصيد لها لا يتم الصرف منه الا في المشروعات الاستثمارية التي تدار لحساب القرية .

٣ - ان يورد لحساب القرية من اسهامات الآباء الروحيين ٧٥٪ سهرياً بعد السنوات الخمس الأولى ، ثم ٥٪ بعد السنوات العشر الأولى توجه ايضاً للمشروعات الاستثمارية ويوجهباقي، لصالح الهيئة الدولية لتمويل مشروعات قرى الأطفال الحديثة في العالم اجمع .

٤ - تحفظ قرية الأطفال بما تحصل عليه من تبرعات، ومبادرات
محلية كايراد خاص بها توجهه لدعم ما تنفذه من مشروعات
استثمارية .

٥ - أن تدير قرية الأطفال عدداً من المشروعات الاستثمارية
الخاصة بها تكون أولوية العمل فيها لأبناء القرية من الشبان والفتيات
الذين يبلغون السن المناسبة ويتأهلون لذلك ، مع تحديد نسبه
من إيرادات هذه المشروعات للإنفاق على القرية ، ونسبة
أخرى لدعم عمليات الاستثمار ، ونسبة ثالثة تخصص لتأمين
مستقبل أبناء القرية .

٦ - أن تشارك الجهات الحكومية المختصة في نفقات القرية
ودعمها بالمساعدات المالية والعينية المختلفة وفق امكانياتها الذاتية .

* * *

سابعا - في صلاحيات الدببور :

ما كان النظام في قرى الأطفال (اس . او . اس) يجعل الدببور
من الأب البديل الذي عليه القيام بمسؤوليات الأب تجاه الأطفال
بل وأسرة القرية جميعها ، فأن الأمر يقتضي منه المزيد
من الصلاحيات التي يسيّر من خلالها مسؤولياته العديدة ، وذلك بصورة
متقدمة لا ينافيه فيها أحد من ناحية ، ويمكن محاسبته على مدى
الوفاء بها من ناحية أخرى ، بحيث لا يترك ذلك لاجتهاده الشخصي
وسيّره الدائب لارسانها ، خاصة مع عمله في هيئة مثل قرى الأطفال
التي حققت الكثير من النجزات في مجال رعاية الأطفال طوال هذه
الستين وفلاك يتطلبها .

- ١ - المبادرة بتحديد اختصاصات المدير بحيث تتسم بصلاحيات كبيرة وواسعة تعطيه حرية الحركة والتصرف .
- ٢ - جمل الرئاسة (المباشرة على مدير القرية مجلس الادارة مباشرة الذي يضع السياسة العامة للقرية ويتابعها من خلال ما يعرض المدير بشأن الاجراءات التقنية و مجريات الحياة داخل القرية .
- ٣ - متابعة تقويم اختصاصات المدير ومدى مناسبتها لطبيعة عمله لإجراء التعديلات اللازمة بشانها بالاسترشاد بما يقتضيه أولاً بأول ، مع مراعاة التباين في ذلك بتباين المجتمعات المختلفة .

* * *

ثامنا - الحد من تدخلات الهيئة الدولية :

· استطيع القول بأن النظام الذي تقوم عليه قرى الأطفال يتضمن احترام سيادة المجتمعات المختلفة واعطائها حقها في ادارة قراها على نحو يناسبها في ضوء التنسيق مع الهيئة الدولية ، وهذا في حد ذاته يعتبر من الأمور التي تكفل نجاح هذه القرى في اداء رسالتها ويعطي لمجالس الادارة والمسؤولين عن القرى الاحساس الشامل بملكيتها وحرية التصرف في ادارتها والتحمس لانجاحها في مهمتها التي ينماخرون بها ويعملون على دعمها .

كما ان ذلك يجعل العمل في قرى الأطفال يجيء موافقاً لطبيعة المجتمع وأماله وطموحاته ، ملبياً لاحتياجاته التي يحس بها القائمون على العمل من أبناء المجتمع ، وتسير أمور القرية متنفقة مع قيم المجتمع وعاداته وتقاليده الراسخة ، الأمر الذي يجعل القرية ذاتها محل

قبول من المجتمع بالكامل ، ويجعل المجتمع حريصا على تبني القرية ودعمها والعمل على مساعدتها في إدام رسالتها .

غير أن الواقع العملي يقييد أن ممثلى الهيئة الدولية - وهم غالبا من الشباب حديث الخبرة - غيره مفهم على نجاح قرى الأطفال يجعلهم يتصورون - في تقديرى - ضرورة دوران قرية الأطفال التطبيقة في ذلك قرى الأطفال الدولية ، ويررون أن قرى الأطفال في العالم أجمع يجب أن تكون نسخا مكررة لا تعديل فيها ولا تبدل ، وعلى الأخص في بعض الأمور التي يعتبرونها من الأساسيات الملزمة وهي غير ذلك .

لذلك يكون تدخل هؤلاء الشباب الدائم في سير اعمال القرى ومحاولة ضبطهم لمسارها من الأمور المزعجة للغاية والمعوقة لسير الحياة الطبيعي في القرية ، وعلى الأخص في مثل حالة قرية الأطفال بالقاهرة حيث اتخذت الهيئة الدولية لنفسها مقرا داخل القرية ، ولم تتركه إلى خارج أسوار القرية إلا بعد جهد جهيد ، ومع ذلك يستمر التدخل على صورة توحى للعاملين بازدواجية الادارة ، وهذا بلا شك أمر خطأ وخطير .

واننى في هذا المقام اذكر ان خبرة الهيئة الدولية لقرى الأطفال لميسرتها أمرا يسمى به ولا يمكن تجاوزها واغفالها غير أن ذلك يمكن ان يتحقق لإدارة القرية في صورة تقارب ويجوث يستفاد بها ، كماما قد تشار وتناقش في مطابقات فردية او لقاءات جماعية لا تأخذ شكل الاصرار على الاجبر والازلام ، كما ان تبادل الزيارات بين العاملين في

القرى والمسؤولين عنها - وهذا أمر بارز - يتحقق الكثير على هذا الصعيد .

ولعل دور ممثل الهيئة الدولية أو ممثليها يقتصر على المشاورات في مجلس الادارة وعرض تصوراتهم ومرشحاتهم لمناقشتها والأخذ بالمناسب منها ، وفي ذلك بلا شك مساعدة جادة لفري الأطفال على تحقيق رسالتها تحديدا لأهداف الهيئة الدولية ونجاحها بتصورها حقيقة وفعالة .

* * *

التوصيات

- ١ - انشاء جمعية اسلامية لرعاية اليتامى
- ٢ - الدعوة لكتلة اليتامى والتوصع فيها .
- ٣ - انشاء المؤسسات الايوائية .
- ٤ - مراجعة اوضاع المؤسسات الايوائية القائمة .
- ٥ - مشروعات الرعاية الأجنبية .
- ٦ - التأصيل الاسلامي لمشروعات الرعاية في بلادنا .

* * *

النوصيات

لعله من المناسب تقديم بعض النوصيات التي تكفل الرعاية الاجتماعية للبيتامي بنظرة اسلامية ، وذلك بعد الانتهاء من الحديث عن رعاية البيتامي في الاسلام ، والحديث عن قرى الأطفال (اس . او . اس) ، مع التسليم بأن هناك العديد من المشروعات القائمة لرعاية البيتامي في مجتمعاتنا الاسلامية حقق بعضها النجاح وفشل بعضها الآخر ، كما أن هناك الكثير من الأساليب المتبعة لرعاية البيتامي يتم بعضها من خلال المنهاج الاسلامي القويم وينحرف بعضها عنه كثيراً أو قليلاً ، وكلها لم يتسع المجال لتناولها ، ولعل ذلك يتأتي في مناسبة أخرى باذن الله .

وتتمثل هذه المقترنات فيما يلى :

اولاً - انشاء جمعية اسلامية لرعاية البيتامي :

قد يكون من المناسب الدعوة لانشاء جمعية اسلامية لرعاية البيتامي تأخذ الشكل القانونى في واحد من المجتمعات الاسلامية وتعمل على دراسة اوضاع اليتامى وسبل رعايتهم وفتاً لما يقضى به الدين الاسلامي الحنيف واتخاذ التدابير التي تكفل تحقيقها ، على ان تعمل هذه الجمعية على التوسيع بانشاء فروع لها في مختلف المجتمعات الاسلامية كلما امكن ذلك ، وتحتخص الجمعية بما يلى :

١ - دراسة اوضاع اليتامى .

٢ - دراسة واستنباط السبل الاسلامية لرعاية البيتامي .

- ٣ - جمع الأموال التي تكفل تحقيق رسالة الجمعية •
- ٤ - استثمار وتنمية الأموال لصالح تحقيق أغراض الجمعية •
- ٥ - نشر الوعي بالمنهج الإسلامي في رعاية اليتامي بين المسلمين •
- ٦ - إعداد المختصين للعمل في مجال رعاية اليتامي بالمنهج الإسلامي القويم •
- ٧ - تطوير برامج ومشروعات رعاية اليتامي بين المسلمين •
- ٨ - الحيلولة دون انحراف اليتامي ، وسوء رعياتهم وتربيتهم ، وعدم تعريضهم لأخبارات السيئة والتوجيه الخاطئ •

* * *

ثانياً - كفالة اليتامي :

الدعوة للتتوسع في كفالة اليتامي ، وتخفيض المسلمين بقيمة الكفالة وأهميتها بالنسبة لمن يكفل يتينا في بيته وبالنسبة للبيت ذاته ، واعطاء الكفالة الأولوية الأولى على سائر سبل الرعاية الأخرى ، نظراً لأن تربية اليتيم في أسرة صالحة يفضل اقامتها في إيه مؤسسة من مؤسسات الأيواء مهما توافرت لديها وسائل الرعاية ومناهجها وذلك بشرط :

- ١ - أن تكون الأسرة الكفيلة مسلمة طالما أن اليتيم مسلم •
- ٢ - التأكد من صلاح الأسرة وتمسكها بالدين •
- ٣ - التأكد من أن الطفل اليتيم ملحق بالأسرة للرعاية وليس للقيام على خدمة الأسرة •

- ٤ - يفضل وجود أطفال في اعمار تقارب عمر اليتيم .
- ٥ - لا بأس أن تكون الأسرة غير مذجدة وراغبة في الكفالة للقيام بولجب التربية .
- ٦ - يفضل الحق الطفل بكفالة أقرب الناس إليه من الراغبين في كفالتة ومنمن تتوافق فيهم الشروط .
- ٧ - لاباس من دعم الأسرة ماليا في سبيل قيامها على كفالة اليتيم إذا ثبتت حاجتها بذلك مع التأكيد من أن الكفالة ليس الغرض الأساسي منها الحصول على الدعم المالي .
- ٨ - وضع نظام هيقى يكفل تتبع أوضاع اليتامى المكفولين والاطمئنان عليهم مع سحبهم وتوقيع العقوبات الازمة على الأسرة في حالة وجود انحراف متكرر متعمد يعوق عملية الرعاية ويتجاوز أغراض الكفالة .

* * *

ثالثا - إنشاء مؤسسات ايوائية :

تجدر الاشارة الى أن التفكير في إنشاء مؤسسات لرعاية اليتامى يجب أن يكون في أضيق نطاق ممكن ، وفي حالة تعذر توافر الكفالة بالقدر المطلوب ، علما بأن الانفاق على إنشاء وإدارة مؤسسات الايواء يكفى للانفاق على اضعاف ما تستوعبه من الأطفال ، بفرض تقييم مساعدات مالية لجميع الأسر التي تقوم بالكفالة ، هذا الى جانب الأمل في توافر الأعداد الكبيرة من الأسر القادرة ماليا ، والراغبة في الكفالة ابتناء مرضاه الله وطمئنا في ثوابه دون مقابل مالي ، وكذلك

وجود الكثير من الأسر المحتاجة لطفل يؤنسها في وحدتها ووحشتها ، غير أن ذلك كله يتطلب التوعية والدعائية لتعريف الناس ، وتحريك القلوب العامة باليمان والتي لا يتأتى لها السبيل أو العلم بمثل هذه الأمور .

* * *

رابعاً - مراجعة أوضاع المؤسسات الفائمة :

وهنا يهمنى أن أنشد ضمائر المسؤولين عن الرعاية الاجتماعية سرعة مراجعة أوضاع المؤسسات الايوائية الفائمة ، فبعضها ينحرف عن سوء السبيل فيما يتعلق برعاية الأطفال الصغار ، الذين لا حول لهم ولا قوة ، حيث يلقى الأطفال صنوفاً من العذاب والاهانة لا تتنقق مع ما هم عليه من ضعف وظل وحاجة وஹوان ، مما تكون له بالضرورة تأثيرات بالغة السوء عليهم في حاضرهم ومستقبلهم وعلى مجتمعاتهم وبالتالي .

* * *

خامساً - مشروعات الرعاية الأجنبية :

الفت الأنظار إلى تعذر استيراد المشروعات الاجتماعية التي نجحت في الخارج ونقلها نacula حرفيأً لتباين واقع المجتمعات عن بعضها البعض مما بلغ هذا النجاح لتلك المشروعات في مجتمعاتها الأصلية .

لذا يجب الحذر عند الاقدام على الاستفادة بالخبرات الخارجية ، مع ضمان توافق حرية تصرف أبناء المجتمع في توجيهه وإدارته

للمشروعات الاجتماعية للخطبة التي تتم بتمويل خارجي كلما خططت
الأمر ذلك .

* * *

سادساً - التأصيل الاسلامي لمشروعات الرعاية في بلادنا :

ولسنا في حاجة لتكرار القول بان الدين الاسلامي الحنيف أولى
الرعاية الاجتماعية لسائر البشر من مسلمين وذميين ما لم يتحقق اي
نظام على الأرض ، ولعل ما سقناه في هدانا الكتاب بشأن الرعاية
الاجتماعية لليتامى في الاسلام مثال صادق على ذلك .

لذا نقدر أن الاولى لمراجعة مختلف مشروعات الرعاية الاجتماعية
واقامتها على اسس اسلامية قوية لما في ذلك من خير حقيقى لمن يتلقون
الرعاية بصفة خاصة ومن يقومون عليها والمجتمع والاسلام
بصفة عامة . ولتكن البداية في مجال الرعاية الاجتماعية لليتامى .

الا قد يلتفت - اللهم فأشهد .

المؤلف

* * *

قائمة المراجع

- ١ - القرآن الكريم .
- ٢ - المعجم الفهرس لأنفاظ القرآن الكريم .
- ٣ - المعجم الفهرس لأنفاظ الحديث النبوى .
- ٤ - أبي محمد عبد الله بن قدامة المقدسي :
الغنى لابن قدامة ، مكتبة الرياض الحديثة ، الرياض
١٩٨١م - ١٤٠١م .
- ٥ - جلال الدين محمد الحلبي وجلال الدين السيوطي :
تفسير الجلاليين ، تعليق خالد الجدحا ، مكتبة الملاح ، دمشق
- ٦ - الجلال السيوطي وأخرون :
تنوير الحوالة - شرح موطاً مالك ، مطبعة دار احياء الكتب
العربية ، القاهرة ١٣٤٣هـ - ١٩٢٤م .
- ٧ - الحافظ أبي عبد الرحمن النسائي :
سنن النسائي ، شركة مكتبة ومطبعة البابي الحنفي وأولاده
بمصر ، القاهرة ١٣٨٤هـ - ١٩٦٥م .
- ٨ - الحافظ ابن العربي المالكي :
عارضة الأحوذى بشرح صحيح القرمذى ، دار العلم للجميع ،
بيروت .
- ٩ - عبد العظيم بن عبد القوى المذري :
الترغيب والترهيب من الحديث التسريف ، دار احياء التراث
العربي ، بيروت - لبنان ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م .

- ١٠ - عبد الله العلائي :
لسان العرب المحيط ، اعداد وتصنيف يوسف خياط ، دار
لسان العرب ، بيروت لبنان .
- ١١ - علاء الدين الهندي :
كنز العمال ، مكتبة التراث الاسلامي ، حلب
١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م .
- ١٢ - على بن سليمان البجمعوي :
وشی الدبیاج علی صحیح مسلم بن حجاج ، المطبعة
الوهابیة ، القاهرۃ ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م .
- ١٣ - على المتقى الهندي : مسند الامام احمد بن حنبل ، المكتب
الاسلامی للطباعة والنشر ، بيروت ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م .
- ١٤ - مجذ الدین ابی السعادات المبارک :
جامع الأصول فی أحادیث الرسول ، تحقیق واخراج وتعليق
عبد القادر الأرناؤوط ، مکتبة «الخلواني» ، مطبعة الملاح ،
دار البيان . مصطفی البابی الحلبی ، القاهرۃ ١٩٣٣هـ
- ١٩٥٥م .
- ١٥ - محمد بن على الشوكاني :
نیل الأوطار - شرح منتقی الأخبار من أحادیث سید
الأخبار ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزیع ، بيروت ١٤٠٢هـ
- ١٩٨٢م .

- ١٦ - محمد على الصابوني : *روائع البيان* - تفسير آيات الأحكام من القرآن ، مكتبة الفزالي ، دمشق ١٤٠٠ هـ . ١٩٨٠ م .
- ١٧ - محمد فؤاد عبد الباقي : *مفتاح كنوز السنة* ، مطبعة معارف لاهور ، لاهور ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م .
- ١٨ - محمد محي الدين بن عبد الحميد : *سنن أبي داود* ، المكتبة التجارية الكبرى ، القاهرة ١٣٥٤ هـ - ١٩٣٥ م .
- ١٩ - محمد الدعو بعهد الرؤوف الشناوى : *غيس القدير سرح الجامع الصغير* ، دار المعرفة للطبعاعة والنشر ، بيروت - لبنان ١٣٩١ هـ - ١٩٧٦ م بيروت - دمشق ١٣٩٩ هـ .
- ٢٠ - مصطفى كمال وصفى : *صحيح البخارى المقصود* ، دار الشعب ، القاهرة ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م .
- ٢١ - مطبوعات جمعية قرى الأطفال الدولية (لس . أو . لس) .
- ٢٢ - تقارير الجمعية المصرية لقرى الأطفال (لس . أو . لس) .

* * *

محتويات الكتاب

الصفحة

الصفحة

الفصل الثاني : قرى الأطفال (أس. أو اس) وقرية الأطفال بالقاهرة (٤٥ - ٨٥)

الصفحة

٦٩	الانفتاح على المجتمع
٧٠	المعسكر السنوى
٧٠	جيت الشباب
٧١	بيت المسنات
٧٢	التمويل
٧٣	المكتب الدولى لقرى الأطفال (اس او اس)
٧٤	تحقيق
٨٦	التوصيات
٩١	قائمة المراجع
٩٤	محتويات الكتاب

* * *

رقم الإيداع ٨٥ / ٥٦٠٤
للترقيم الدولي ٣٠٧ - ٦٣ - ٩٧٧

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

هذا الكتاب

- عنى الاسلام برعاية المجتمع بصفة عامة ، وعنى - بصفة خاصة - «باليتامى» وجعل لهم حقوقا والتزامات نحو المسلمين جماعة وأفرادا .
- وهذا الكتاب « الرعاية الاجتماعية للبيتامى في الاسلام » دراسة مقارنة ، يشرح لنا «البيتيم» في الاسلام، وما هي حقوقه، ثم يلقي الأضواء على «اللقيط» .. و « ولد الزنا » .. وما هو واجب المجتمع والأفراد حباليهم .. كل هذا بالنصوص الصحيحة .
- مؤلف الكتاب : استاذ فاضل - نال درجة الدكتوراه في العلوم الاجتماعية - خاص في بطون الكتب والراجع فاستخرج منها لكتوز انتى تضى، حياة «البيتيم» .. وساعدته على هذا اشتغاله مديرًا لمؤسسة (اس . او . اس) لفترة طويلة ، التصق خلالها بالبيتام ويس عن قرب حاجتهم - يخرج لنا هذه الدراسة الوافية ..
- ويسر مكتبة وهبة أن تقوم بنشر هذا الكتاب . ليعرف العالم العربي والاسلامي ما يحب أن تكون عليه « الرعاية الاجتماعية للبيتامى في الاسلام » وبالله التوفيق .

مكتبة وهبة